

التقرير السنوي 2006



صاحب الجلالة الملك محمد السادس

الفهرس

5	كلمة المدير العام
7	I. تنظيم وتسيير الوكالة
10	أ. المهام
11	ب. الهيآت المختصة
11	ج. الموارد البشرية
13	II. قطاع الاتصالات بالأرقام
16	أ. سوق الهاتف المحمول... في تطور مستمر
17	ب. سوق الهاتف الثابت... تراجع طفيف
18	ج. سوق الإنترنت... تطور مهم
19	د. سوق إرسال المعطيات... تراجع طفيف
20	هـ. تصاريح الخدمات ذات القيمة المضافة... تطور واضح
20	و. مراكز الاتصال بالمغرب... تطور كبير
21	ز. تقييم جودة خدمات شبكات المحمول
23	III. أورايش الوكالة في 2006
26	أ. تراخيص الخدمات المتقلة الخاصة بالجيل الثالث
29	ب. مركز البرامج الإلكترونية
31	VI. تقنين وتنظيم الاتصالات
34	أ. الربط البيني
35	ب. التحكيم في النزاعات
37	ج. المنافسة
39	د. إطلاق عملية إعادة تنظيم طيف الترددات
40	هـ. تدبير ومراقبة الطيف
43	و. تقسيم الحلقة المحلية
44	ز. الترقيم وعملية حمل الأرقام
46	ح. تدقيق حسابات المتعهدين
47	ط. الاختيار المسبق للحامل
49	ي. ترخيص المحطات والموافقة على التجهيزات
53	V. مساهمات المتعهدين في المهام ذات النفع العام
56	أ. الخدمة الأساسية وبرنامج "Pacte"
59	ب. البحث والتطوير
61	VI. المهام الجديدة للوكالة
64	أ. مراجعة كيفية تدبير المجال "ma"
65	ب. المصادقة الإلكترونية والتشفير
67	VII. المعهد الوطني للبريد والمواصلات
70	أ. تكوين المهندسين
70	ب. التكوين المستمر
71	ج. البحث
71	د. أنشطة مختلفة وشراكات
73	VIII. الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات والأنشطة الدولية : لقاءات وتبادل التجارب
79	IX. الآفاق المستقبلية لسنة 2007
85	ملحقات
	• النصوص التنظيمية المصادق عليها في 2006
	• نتائج السنة المالية 2006

تصميم وتنفيذ : CLE-Etude , الرباط

الطبع :  Edit

الإيداع القانوني : 2007/1614

رقم كتاب المعيار الدولي : 1-4484-0-9954

كلمة المدير العام



عرف قطاع الاتصالات خلال السنوات الأخيرة تطورا تميز بفتح جميع مكونات السوق للمنافسة.

ولقد شكلت مراجعة الإطار التشريعي والتنظيمي، ونشر ورقة التوجهات العامة الخاصة بتحرير القطاع للفترة الممتدة ما بين 2004 و2008 بغرض تحسين الرؤية التي يطالب بها المستثمرون المحتملون، وإعادة هيكلة لجنة التدبير الخاصة بالتحكيم في المنازعات، أهم الانجازات التي تسبق عملية الانفتاح على السوق.

وقد نتج عن هذا الانفتاح نموا ملحوظا خاصة فيما يهم الهاتف المحمول الذي يستعمله مغربي واحد من أصل اثنين وكذا الإنترنت الذي تضاعف عدد المشتركين فيه سبع مرات في ظرف ثلاث سنوات.

وفي نفس الوقت تم تحديد ميكانيزمات الخدمة الأساسية وإنشاء صندوق لتمويل البرامج المدمجة في هذا الصدد، إذ استخدمت الأموال التي تم جمعها لإعطاء الانطلاقة لبرنامج "GENIE" الهادف إلى تزويد جميع المؤسسات التعليمية العمومية الابتدائية والإعدادية بقاعات للإعلاميات موصولة بشبكة الإنترنت وذلك قبل نهاية سنة 2009. وقد تم إنجاز برامج، والتي هي في مراحلها النهائية، تغطي أكثر من 1200 موقع لم يكن يتوفر على هاته الخدمات، كما تم إعطاء الانطلاقة لمبادرة "Pacte" التي ترمي إلى تغطية جميع المناطق القروية المهمشة بوسائل الاتصالات في أفق 2011.

كما عرف البحث العلمي في قطاع المواصلات نشاطا متزايدا يرجع أساسا إلى إنشاء صندوق ممول من طرف المساهمات السنوية التي يقدمها المتعهدون. وهكذا فقد أنجزت العشرات من مشاريع البحث والتي شكلت حافزا لحركة علمية متواصلة داخل الجامعات ومدارس المهندسين.

وإذا كانت سنة 2006 تميزت بمنح ثلاثة تراخيص للخدمات المتنقلة من فئة الجيل الثالث وكذا وضع عدد من مقومات التقنين (1) لمواكبة عملية انفتاح السوق، فإن سنة 2007 ستكون بمثابة منعطف للسوق الذي يركز حاليا على ثلاثة متعهدين في نطاق المنافسة الشريفة وحماية مصالح المستهلك، مما يستوجب إيجاد توازن جديد قائم على فضاءات تضمن التعايش الاقتصادي لكل واحد منهم.

محمد بنشعبون

(1) عبارة عن آليات وضعتها الوكالة بغرض تعزيز والحفاظ على المنافسة في السوق وتوطيد الشفافية والموضوعية، وذلك لصالح المستهلكين ومختلف الفاعلين بالسوق.

1. تنظيم وتسيير الوكالة



تنظيم وتسيير الوكالة



تعتبر الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات (و.و.ت.م.) مؤسسة عمومية خاضعة لوصاية الوزير الأول وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتلخص دورها الأساسي في خلق دينامية لتنمية قطاع الاتصالات بالمغرب.

لقد تم إنشاء هذه الوكالة في فبراير 1998 طبقا لمقتضيات القانون 24-96 المتعلق بالبريد والمواصلات والذي حدد المعالم العامة لعملية إعادة تنظيم قطاع البريد والمواصلات بالمغرب، والذي تم تعديله وتتميمه في نونبر 2004 من خلال إصدار القانون 55-01.

وقد أسفر عن هيكلة قطاع الاتصالات إعادة لتوزيع المهام بين الدولة التي تحدد التوجهات العامة لقطاع البريد والمواصلات وبين (و.و.ت.م.) التي أصبحت تسهر على احترام مقتضيات القانون المذكور أعلاه بواسطة الهيآت المختصة وخاصة فيما يتعلق بالمهام الموكولة إليها.

أ. المهام

تتمحور المهام التي أوكلها المشرع إلى (و.و.ت.م.) حول ثلاثة محاور:

1. قانونية من خلال:

- المساهمة في وضع الإطار القانوني لقطاع الاتصالات من خلال إعداد مشاريع قوانين ومراسيم وقرارات وزارية؛
- القيام وتفعيل الإجراءات لدراسة ولمنح التراخيص عن طريق المنافسة؛
- إعداد وتعيين دفاتر التحملات التي تحدد حقوق وواجبات مستغلي الشبكات العامة للمواصلات؛
- السهر على احترام القوانين الجاري بها العمل.

2. اقتصادية من خلال:

- اقتراح التعريفات القصوى للخدمات المتعلقة بالخدمة الأساسية؛
- الموافقة على العروض التقنية والتعريفية الخاصة بالربط البيني؛
- احترام المنافسة الشريفة وفض النزاعات الناتجة عنها خاصة التي تتعلق باحترام أحكام المواد 6 و7 و10 من القانون رقم 6-99 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة؛
- تسوية نزاعات الربط البيني بين متعهدي المواصلات؛
- تتبع تطور قطاع تكنولوجيا الإعلام لصالح الدولة.

3. تقنية من خلال:

- تحديد المواصفات التقنية والإدارية للموافقة على المعدات الطرفية لربطها بالشبكة العامة للمواصلات العمومية والتجهيزات الراديوكهربائية؛
- تدبير الموارد النادرة وخاصة طيف الترددات الراديوكهربائية والموارد المتعلقة بالترقيم وكذا تحديد شروط حمل الأرقام الهاتفية؛
- تقنين ومراقبة كيفية التشفير.

ب. الهيئات المختصة

تشتمل الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات على:

• مجلس إدارة الوكالة:

الأعضاء: يتأسس مجلس إدارة الوكالة الوزير الأول أو السلطة الحكومية التي تتوب لهذا الغرض، ويتضمن ممثلي الدولة وشخصيات يعينهم بصفتهم الشخصية "Intuitu Personae" ومدير الوكالة.

الدور: يتداول مجلس إدارة الوكالة بشأن التوجهات العامة لـ (و.و.ت.م.) وبرنامج نشاطها السنوي وميزانية الوكالة وإنجازها وكذا المسائل التنظيمية المتعلقة بتفعيل مهام الوكالة.

• لجنة التدبير:

الأعضاء: يعين مجلس الإدارة أعضاء لجنة التدبير.

الدور: تقوم لجنة التدبير بقرارات تصدرها لتسوية المسائل التي حصلت بشأنها على تفويض من مجلس الإدارة وخاصة المتعلقة منها بفض نزاعات الربط البيني.

• إدارة الوكالة: تتضمن المدير العام ومختلف مديريات الوكالة البالغ عددها أربعة:

– إدارة المنافسة وتتبع المتعهدين؛

– المديرية التقنية؛

– الكتابة العامة؛

– المعهد الوطني للبريد والمواصلات.

وتتوفر (و.و.ت.م.) أيضا على ست هيئات ملحقه بالمدير العام: مديرية مكلفة بمهمة التقنين، وهيئة مكلفة برصد الأمور المستقبلية والتكنولوجيا الحديثة، والخلية المسؤولة عن الهندسة ومشروع تعميم تكنولوجيا الإعلام بمؤسسات التعليم، وخلية الاتصال، وخلية التفحيص الداخلي.

ج. الموارد البشرية

ترتكز بنيات الوكالة عمليا على ثلاثة أقطاب:

• قطب القيادة؛

• قطب العمل؛

• قطب الدعم.

كما أنها تتميز بالتردد الهرمي التقليدي لكونها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري، إضافة إلى هيئات لتدبير المشاريع. وهذا الاختيار

استراتيجي تمليه التطورات

السريعة التي يعرفها قطاع

الاتصالات وكذا المنافسة المتزايدة

بين المتعهدين.

من بين الأهداف التي أدت إلى

اعتماد هذا التنظيم نجد:

• تحسين التسيير الداخلي من

خلال إزالة الحواجز بين

المصالح واعتماد حوار دائم بين

الوحدات العملية والوظيفية؛



- التوفر السريع على البنيات والكفاءات الكفيلة باستشراف مستقبل قطاع الاتصالات؛
- تطوير المعرفة والكفاءات.


1. الموظفون

بلغ عدد موظفي (و.و.ت.م.) 339 عونا إلى حدود 31 ديسمبر 2006 مقابل 331 في 31 ديسمبر 2005، ويصل معدل التأطير إلى 56%، منها 49% تتولى مهام المسؤولية.


ومن جانب آخر، وبغرض تعزيز سياسة التشغيل، تواصل الوكالة مجهوداتها للبحث عن كفاءات ذات إمكانيات مهمة، ويتم اختيار المرشحين تبعا لمعايير نوعية من خلال مقابلات تتم في إطار لجنة تعين لهذا الغرض من طرف المدير العام كلما اقتضى الأمر ذلك ويحضرها جميع المدراء. وهكذا فقد وصل عدد الموظفين الجدد برسم سنة 2006 إلى 15 موظفا.

2. الهيكل التنظيمي للوكالة

يتشكل الهيكل التنظيمي للوكالة على النحو التالي:




2. قطاع الاتصالات بالأرقام



قطاع الاتصالات بالأرقام


تميز قطاع خدمات الاتصالات، خلال سنة 2006 بـ:

- تطور إيجابي لخدمة الهاتف المحمول؛
- تراجع لخدمة الهاتف الثابت؛
- تطور خدمة الإنترنت ذات الصبيب العالي.



أ. سوق الهاتف المحمول... في تطور مستمر


وصل عدد المشتركين في خدمة الهاتف المحمول في نهاية سنة 2006 إلى 16 مليون مشترك أي ما يعادل نموا سنويا يفوق 29% (حوالي 12 مليون مشترك في 31 ديسمبر 2005). كما سجل معدل النمو الفصلي (ثلاثة أشهر) الخاص بالمشاركين ارتفاعا ملحوظا طيلة سنة 2006 مع وجود بعض الاختلاف من فصل إلى آخر، وبالفعل فقد عرف الفصل الثالث من السنة الفارطة أكبر نسبة التي بلغت 12,5% ويليه الفصل الأخير بنسبة نمو تصل إلى 7,4% (مقابل 3,3% خلال الفصل الأخير من سنة 2005).



تطور عدد المشتركين ونسبة نفاذ الهاتف المتنقل

ولقد كان للإنجاز الجيد الذي حققته خدمة الهاتف النقال أثرا إيجابيا على نسبة النفاذ الذي أحرز على 12 نقطة خلال سنة محققا بذلك نسبة 53,54% بنهاية شهر ديسمبر 2006 (مقابل 41,46% برسم سنة 2005).

من خلال تحليل تطور عدد المشتركين لدى المتعهدين اللذين يتقاسمان سوق الهاتف المحمول نلاحظ أن المنحنيين ليسا متوازيين كما كان الحال بالنسبة لسنة 2005.



التطور الفصلي لعدد المشتركين في خدمة الهاتف النقال لكل متعهد (لسنة 2006)

وبالفعل فإن الفارق الموجود بين المشغلين قد ارتفع لصالح اتصالات المغرب خلال الفصل الثالث من سنة 2006. وبالمقابل فقد استطاعت ميدي تيليكوم أن تتدارك هذا الفارق خلال الفصل الأخير.

فيما يتعلق بحصص السوق، فإن المتعهد التاريخي يمتلك ثلثي عدد المشتركين في الهاتف المحمول أي بنسبة 67% من السوق مقابل 33% لميدي تيليكوم.

في الواقع لم تتغير هذه الأرقام منذ 2005 (66,5% لاتصالات المغرب مقابل 33,5% لميدي تيليكوم).

وفيما يخص توزيع زبناء الهاتف المحمول تبعا لنوع الاشتراك، فلم يتم أي تغيير في بنية السوق مقارنة مع سنة 2005 فمازالت الخدمة مسبقا الأداء مهيمنة بنسبة 95% (95,7% في نهاية ديسمبر 2005) مقابل 4,3% للخدمة مؤجلة الأداء؛ ويلاحظ

أيضا أن الاشتراكين قد عرفا ارتفاعا ملحوظا بحلول نهاية السنة مسجلا بذلك نموا يصل إلى 30% بالنسبة للخدمة مسبقا الأداء و 12,8% بالنسبة للخدمة مؤجلة الأداء مقارنة مع سنة 2005.

أما بخصوص خدمة

الرسائل القصيرة (SMS) المسجلة برسم سنة 2006 فقد بلغت 1,48 مليار وحدة مما جعل هذه الخدمة تعرف طوال السنة ارتفاعا يقدر بـ 26,11% مقارنة مع سنة 2005 (1,17 مليار وحدة).

يبين الجدول التالي التطور الفصلي لخدمة الرسائل القصيرة المرسله من طرف المشغلين:

عدد الرسائل القصيرة المرسله (الاف الوحدات)

	المجموع 2006	الفصل الرابع	الفصل الثالث	الفصل الثاني	الفصل الأول	
الرسائل القصيرة المرسله	1 478 245	354 435	338 983	401 275	383 561	
اتصالات المغرب	1 192 262	285 582	276 936	330 425	299 319	
ميدي تيليكوم	285 992	68 853	62 047	70 850	84 242	

أرقام يحتفظ بها:

53% من المغاربة يمتلكون هواتف متنقلة من نوع GSM في 2006

16 مليون مستعمل للهواتف المتنقلة من نوع GSM في 2006




ب. سوق الهاتف الثابت... تراجع طفيف


لم يعرف سوق الهاتف الثابت تغييرا حقيقيا خلال سنة 2006، إذ سجل عدد المشتركين إلى حدود 31 ديسمبر 2006 انخفاضا بنسبة 5,6% مقارنة مع نهاية سنة 2005 (حوالي 1,3 مليون مشترك في نهاية سنة 2006 مقابل حوالي 1,35 في 2005). ويرجع هذا الانخفاض إلى حلول الهاتف المحمول محل الهاتف الثابت. ولقد عرف عدد المشتركين في الهاتف الثابت ركودا ما بين يناير وأبريل 2006 (نمو ضئيل يبلغ 0,24%)

يليه تراجع جد مهم بنسبة 5,7% إلى حدود شهر نونبر. وبالرغم من ذلك فقد شهد شهر ديسمبر ارتفاعا طفيفا بنسبة 0,5% مقارنة مع شهر نونبر.

ولقد أثرت هذه الوضعية على نسبة النفاذ التي بلغت 4,24% في نهاية سنة 2006 مقابل 4,49% في سنة 2005.



تطور عدد المشتركين ونسبة نفاذ الهاتف الثابت



حصص مختلف قطاعات سوق الهاتف الثابت في نهاية 2006

وفيما يخص حصص مختلف قطاعات السوق نلاحظ أن بنية سوق الهاتف الثابت لم تتغير خلال سنة 2006 مع وجود انخفاض يقارب نقطتين في حصة المشتركين المقيمين لصالح المشتركين المهنيين. وبالفعل تصل حصة المشتركين المقيمين إلى 64,2% في 2006 مقابل 66% في 2005 بينما كان المشتركون المهنيون يشكلون 23,4% في 2005 مقابل 21,8% في 2005، أما بالنسبة للمخادم الهاتفية العمومية فقد حافظت تقريبا على نفس الحصة 12,4% (مقابل 12,2% في 2005).

وتوضح دراسة أنواع الاشتراك الثلاثة في خدمة الهاتف الثابت أن عدد المشتركين المقيمين والهواتف العمومية قد تراجعت في نهاية السنة بـ 8% بالنسبة للفئة الأولى وبنسبة 4% بالنسبة للفئة الثانية وذلك مقارنة بسنة 2005؛ بينما عرف عدد المشتركين المهنيين ارتفاعا يصل إلى 1% في 2006.


أرقام يحتفظ بها:

1,3 مليون مشترك برسم سنة 2006

ج. سوق الإنترنت... تطور مهم

عرف سوق الإنترنت تطورا بوتيرة مرتفعة مع زيادة في عدد المشتركين بنسبة 52,4% مقارنة بسنة 2005، ولقد بلغ عدد المشتركين الإجمالي 400000 مشترك مسجلا بذلك نموا بلغ 235,2% مقارنة مع سنة 2004.


إذ وصلت نسبة النفاذ إلى 1,34% في سنة 2006 مقابل 0,88% في 2005.




تطور عدد المشتركين في الإنترنت*

* بما في ذلك الإنترنت دون اشتراك

ويعرف عدد المشتركين في الإنترنت ذي الصبيب العالي (ADSL) تزايدا مستمرا مسجلا بذلك نموا سنويا يناهز %57,6 ولكن بوتيرة أقل من التي تم تسجيلها في 2005 (نسبة نمو تصل إلى %294 ما بين سنة 2004 و2005) حيث انتقل عدد المشتركين من زهاء 250 000 مشتركا في ديسمبر 2005 إلى 390834 مشتركا في ديسمبر 2006.



تطور ولوج خط المشترك الرقمي اللا تناظري ADSL



توزيع مستخدمي الإنترنت حسب طريقة الولوج (دجنبر 2006)




ويعرف عدد المشتركين في الوصلات المؤجرة (LL) الخاصة بالإنترنت تراجعاً بلغ نسبة %9 (تراجع بنسبة %33,76 ما بين 2004 و2005) مسجلاً 1023 مشتركاً إلى نهاية 2006 مقابل 1126 في 2005. وحسب توزيع المشتركين تبعاً لنوعية الولوج يبقى الامتياز دائماً للاشتراك في الإنترنت (ADSL) بحصة مهمة في السوق تقدر بـ %98 في نهاية ديسمبر 2006 مقابل %94,5 في السنة المنصرمة.

فيما يتعلق بإرسال المعطيات فقد عرفت مختلف مكونات السوق تراجعاً مقارنة مع سنة 2005 بسبب اختيار الاشتراك في الإنترنت (ADSL) عوض الوصلات المؤجرة (LL). ويبلغ هذا التراجع نسبة %13 لبروتوكول الإرسال X25 و%8 للوصلات المؤجرة (LL) و%3 لبروتوكول تبديل الحزم Frame Relay.

أرقام يحتفظ بها:

6 ملايين مستعمل للإنترنت في 2006 مقابل 4,6 في سنة 2005


د. سوق إرسال المعطيات... تراجع طفيف



تطور عدد المشتركين في خدمة إرسال المعطيات

* أعلنت اتصالات المغرب على عدم توفرها على إحصائيات عدد المشتركين في الشبكة الرقمية لإدماج الخدمات RNIS

هـ. تصاريح الخدمات ذات القيمة المضافة... تطور واضح




خلال سنة 2006 سجل بالوكالة أكثر من 3600 تصريح جديد لتقديم الخدمات ذات القيمة المضافة وتجديد أكثر من 2200 تصريح. إلا أنه سجلت سنة 2006 تراجعاً بنسبة 12% بخصوص التصاريح الجديدة مقارنة مع سنة 2005.

وإلى حدود 31 ديسمبر 2006 بلغ عدد التصاريح الجاري بها العمل 6746 تصريحا.

التطور السنوي لتصاريح الخدمة ذات القيمة المضافة

تمثل مقاهي الإنترنت أكثر من 95% من مجموع التصاريح.



توزيع التصاريح الصالحة لمجموع المشتركين حسب نوع الخدمة

أرقام يحتفظ بها:


في 31 ديسمبر 2006 بلغ عدد التصاريح الجاري بها العمل 6746

95% منها تخص مقاهي الإنترنت


و. مراكز الاتصال بالمغرب... تطور كبير

تندرج أنشطة مراكز الاتصال في اتجاه تصاعدي بارتفاع تصاريح إحداث هذه المراكز التي تشكل أحد القطاعات الواعدة خاصة فيما يتعلق بخلق مناصب للشغل.

وفي نهاية سنة 2006 سجل أكثر من 200 مركز للاتصال مصرح بها لدى (و.و.ت.م)؛ أكثر من 140



مجموع التصاريح



أرقام يحتفظ بها:

في نهاية سنة 2006 حصل أكثر من 200 مركز للاتصال على التصاريح الخاصة بهم

منها حاليا تتمركز أساسا في مدينتي الدار البيضاء والرباط.



ز. تقييم جودة خدمات شبكات الهاتف المحمول

أجرت (و.و.ت.م) في 2006 استطلاعا ثانيا بغرض تقييم جودة خدمات شبكات الهاتف المحمول من نوع GSM بالمغرب.

وقد أجري الاستطلاع ما بين 17 فبراير و17 مارس 2006، حيث هم عينة من المقاييس في مختلف مناطق التراب الوطني الموزعة على الشكل التالي:

- 30 مركزا سكنيا؛
- جميع الطرق الوطنية التي تربط هذه المراكز السكنية؛
- جميع الطرق السيارة الرئيسية المفتوحة بالمغرب؛
- جميع محاور شبكة السكك الحديدية الموجودة بالمغرب.

مراكز سكنية كبيرة	مراكز سكنية متوسطة	مراكز سكنية أخرى
الدار البيضاء	بني ملال	تارودانت
الرباط-سلا	الجديدة	طان طان
فاس	تازة	جرسيف
مراكش	الناظور	ورزازات
طنجة	سطات	الحسيمة
أكادير	العرائش	تيزنيت
مكناس	الخميسات	سوق السبت أولاد النعما
وجدة	الراشيدية	السمارة
أسفي	سيدي قاسم	شفشاون
العيون	الصويرة	إفران

فيما يتعلق بالخدمة الهاتفية الصوتية (المكالمات الهاتفية) فقد ارتكزت المقاييس على تقييم نسبة المكالمات الناجحة (TR) والمكالمات التي لم تتم أو التي انقطعت وكذا الجودة الصوتية للمكالمة وفق سلم بأربع مستويات (جيدة، مقبولة، ضعيفة، رديئة).

أما بخصوص خدمة الرسائل القصيرة (SMS) فقد تم تقييم المؤشرات التالية:

- معدل الرسائل المستلمة؛
- معدل الرسائل المستلمة خلال مدة تقل عن 30 ثانية؛
- معدل الرسائل المستلمة خلال مدة تقل عن دقيقتين.


تمثلت المقاييس المتعلقة بتحميل البيانات من خلال شبكة خدمة حزم الاتصال الراديوي العامة (GPRS) في:

- محاولة ربط الاتصال بشبكة خدمة حزم الاتصال الراديوي العامة (GPRS)؛
- محاولة تحميل ملف؛
- قياس الفترة المستغرقة لربط الاتصال وكذا لتحميل ملف من فئة 10 و100 كيلو أوكتيت (Ko) وفحص مدى اكتماله.

تلخص النتائج الرئيسية المحصل عليها بناء على المقاييس المتبعة كالتالي:

1. الخدمة الصوتية


بشكل عام فقد تكلفت 94% من المكالمات الهاتفية بالنجاح بجودة صوتية جيدة أو مقبولة. وتبلغ نسبة انقطاع المكالمات على التوالي 1,8% و3,5%. وقد لوحظ وجود متميز للجودة الهاتفية في المراكز السكنية والطرق السيارة بنسبة 95,5% من المكالمات الناجحة بجودة صوتية جيدة أو مقبولة، متبوعة بالطرق الوطنية بنسبة 87,7%.



المؤشرات العامة للخدمة الصوتية

2. خدمات إرسال المعطيات

وقد بلغ معدل نجاح إرسال خدمة الرسائل القصيرة (SMS) نسبة 97,1%.



المؤشرات العامة لخدمات إرسال المعطيات

3. أورش الوكالة برسمة سنة 2006



أوراش الوكالة برسم سنة 2006



أ. تراخيص الخدمات المتنقلة الخاصة بالجيل الثالث (G3)

1. مواصلة عملية تحرير القطاع

تميزت سنة 2006 بمواصلة عملية تفعيل ورقة التوجهات العامة الخاصة بتحرير القطاع لفترة ما بين 2004-2008 والتي تم تبنيها في نونبر 2004 خاصة فيما يتعلق بمواصلة عملية التحرير. وهكذا، وبعد منح ترخيصين من نوع الجيل الجديد في 2005، فقد تم تنفيذ عملية التحرير المقررة لفترة ما بين 2004 و2008 بمنح ثلاث رخص من نوع الجيل الثالث.

تم الإعلان عن طلب المنافسة في 2 مايو 2006 طبقا لمقتضيات المواد 10 و11 من القانون رقم 96-24 وعين الوزير الأول لجنة تابعة لعدد من الوزارات قامت بدراسة والمصادقة على مشروع دفتر تحملات التراخيص المعدة من طرف (و.و.ت.م.).

وبخصوص طلب الإعلان عن المنافسة هذا قرر مجلس إدارة الوكالة خلال جلساته في 2005 أن المقابل المالي لهذه التراخيص سيحدد مسبقا في مبلغ 360 مليون درهم (مع احتساب الرسوم) لكل ترخيص. وتهدف هذه المقاربة أساسا إلى تطوير الشبكات والبنى التحتية للاتصالات بالمغرب.

وبعد ذلك، قامت (و.و.ت.م.) بإعداد نظام طلب المنافسة تحدد بمقتضاه، بالخصوص، القواعد وكيفيات الترشح ومعايير التقييم التي تتعلق أساسا بـ:

- الالتزامات فيما يخص نشر البنى التحتية خلال السنوات الخمس الأولى؛
- الالتزامات الخاصة بجودة الخدمة خلال السنوات الأربع الأولى؛
- مجال عروض الخدمات وتنوعها وتجديدها وجماليتها؛
- الجانب المالي وخبرة المساهمين الذين يمارسون رقابة على المترشح؛
- انسجام مخطط الأعمال المرتقب ورؤية وطموحات المتعهد الاستراتيجية.

شاركت أربع شركات في طلب الإعلان عن المنافسة وحصلت ثلاث منها على التراخيص وهي: اتصالات المغرب وماروك كونيك وميدي تيليكوم. وسيتمتع المتعهدون الثلاثة على أحدث التكنولوجيات في ميدان الهاتف المحمول وعلى خبرتهم ومعرفتهم بأحوال السوق المغربي وكذا على البنى التحتية التي يتوفرون عليها برسم تراخيصهم الأخرى لتقديم خدمات جديدة.

فيما يتعلق بهذه التراخيص ولأول مرة التزم المتعهدون بالمساهمة في عملية الإعداد وإعادة التنظيم بمبلغ 36 مليون درهم لكل شريط من فئة 5 ميغاهيرتز، وقد حددت المساهمة القصوى للمتعهدين في مبلغ 72 مليون درهم.


2. بخصوص شبكات الجيل الثالث

أ. تعريف لشبكات الجيل الثالث

تم تعريف شبكات الجيل الثالث كأنظمة للاتصالات المتنقلة المطابقة لخصائص النظام العالمي لاتصالات الهاتف المحمول لسنة 2000 (IMT-2000) التابع للاتحاد الدولي للاتصالات (UIT). إذ يمكن لهاته الشبكات تقديم صبيب إرسال أعلى مما هو معمول به. على سبيل المثال يقدر الصبيب في إطار التجارب ب 2 ميغابايت في الثانية فيما يخص الأجهزة المستعملة في وضعية ثابتة و384 كيلوبايت في الثانية بالنسبة للاستعمال المتنقل.

يندرج الجيل الثالث في إطار تطور استعمال خدمة الهاتف المحمول والإنترنت، مع أن الجيل الثاني للهاتف المحمول كـ GSM (النظام العالمي لاتصالات الهاتف الخليوي) عرف قفزة من حيث الكم والكيف، وذلك بإتاحة تعميم الولوج بفضل نفاذ مهم مقارنة مع الخدمة الثابتة، إلا أن الاستعمالات المتعددة للإنترنت ستشكل محركا هاما لتطور الجيل الثالث.

وهكذا فقد تم ابتكار تكنولوجيا الجيل الثالث لتستعمل صبيبا أعلى وتسمح بتقديم ليس فقط خدمة الإنترنت المتقل بل خدمات جديدة أخرى (أنظر الرسم أسفله).



تعتبر خدمات الجيل الثالث أساسا خدمات ذات قيمة مضافة مهمة وتأثير اقتصادي واجتماعي هام بحيث لا تضاهيها خدمة الهواتف المتنقلة من فئة الجيل الثاني. وستشهد الخدمات المخصصة للمقاولات قفزة نوعية كما أن أهمية خدمات الجيل الثالث للاقتصاد الوطني وأثرها الاجتماعي سيجعل منها خدمات مهمة بالنسبة لمستقبل ومصير المتعهدين الحاصلين على تراخيص استخدامها.

مقارنة بين خدمات الجيل الثاني والجيل الثالث

الخدمات المقدمة من طرف الجيل الثالث	الخدمات المقدمة من طرف GSM
<ul style="list-style-type: none"> خدمة الهاتف المحمول: الصوت بجودة عالية خدمة الهواتف ذات الشاشات التلفزيونية خدمة المحادثة عن بعد 	<ul style="list-style-type: none"> خدمة الهاتف المحمول: الصوت
<ul style="list-style-type: none"> خدمة الرسائل: خدمة الرسائل متعددة الوسائط (MMS) (*) منتدى المحادثات التربيد على الموقع الشبكة الداخلية للمؤسسة 	<ul style="list-style-type: none"> خدمة الرسائل: خدمة الرسائل القصيرة (SMS) الاطلاع على الرسائل
<ul style="list-style-type: none"> خدمات المستعملين: مفكرة ومصنفة جامعة المساعدة الهاتفية التحكم الصوتي (*) متعدد الدورات التجوال 	<ul style="list-style-type: none"> خدمات المستعملين: المساعدة الهاتفية التجوال

<p>خدمات الإعلام الترفيهي</p> <ul style="list-style-type: none"> • مستجعات، حالة الطقس • أرصدة بنكية، البورصة • التحميل • التلفزة • مشاهدة مقاطع الفيديو المضغوطة • موسيقى (*) 	<p>خدمات الإعلام الترفيهي</p> <ul style="list-style-type: none"> • حالة الطقس، البورصة • موسيقى
<p>خدمات جديدة :</p> <ul style="list-style-type: none"> • التوقع • كاميرا فيديو للمراقبة • تدبير الأسطول • خدمة تدبير الآليات المنزلية • الخدمة الطبية الهاتفية • التعليم الإلكتروني، التجارة، السياحة • الوصل بين الأجهزة 	

(*) خدمات يوفرها الجيل الثاني والجيل 2.5 بجودة وصبيب أقل من الجيل الثالث.

تعتبر شبكات الجيل الثالث من أقوى وأكثر الشبكات بفضل الصبيب الذي تقدمه ومتطلبات جودة الخدمة؛ وترتكز هندسة الشبكات على مبدأ البيكو خلية (عكس الجيل الثاني الذي يعتمد الهندسة على الميكرو خلية)، الشيء الذي يفسر الكلفة العالية للبنيات التحتية. وقد يتطلب الانتقال من شبكات الجيل الثاني نحو شبكات الجيل الثالث في أغلب الأحيان إنشاء شبكة جديدة باستثناء بعض التجهيزات التي قد تستخدم الشبكتين.

ب. توحيد المعايير

على المستوى الدولي يحاول الاتحاد الدولي للاتصالات (UIT) منذ 1992 وضع معيار عالمي موحد. وبالرغم من أن الاتحاد لم ينجح بعد في ذلك، إلا أنه يوجد حاليا توافق كاف بين المعايير بحيث يسمح بالتجوال العالمي عن طريق معدات مطرفية متعددة الأشرطة. وحتى الساعة تمت المصادقة على خمس تكنولوجيات خاصة بالجيل الثالث وتعتبر تكنولوجيا الولوج المتعدد بالتقسيم الرمزي ذو الأشرطة العريضة (WCDMA) والولوج المتعدد بالتقسيم الرمزي (CDMA2000) الأكثر استعمالا.

• الولوج المتعدد بالتقسيم الرمزي ذو الأشرطة العريضة (WCDMA) الملقب أيضا (النظام العالمي لاتصالات المحمول UMTS) يستعمله أساسا المشغلون الأوروبيون وبعض البلدان الآسيوية، وقد اختارت اتصالات المغرب وميدي تيليكوم هذه التكنولوجيا في إطار تراخيصهم الخاصة بالجيل الثالث.

• الولوج المتعدد بالتقسيم الرمزي (CDMA2000) هو المعيار المعتمد في آسيا وأمريكا الشمالية والجنوبية وفي بلدان أوروبا الشرقية، وقد اختار ماروك كونيك هذه التكنولوجيا لنشر شبكة الجيل الثالث التابعة له.

مقارنة بين شبكات الجيل الثاني والجيل 2.5 والجيل الثالث

الجيل الثالث		الجيل 2.5		الجيل الثاني	
الولوج المتعدد بالتقسيم الرمزي ذو الأشرطة العريضة (WCDMA)	الولوج المتعدد بالتقسيم الرمزي 2000 (CDMA2000) 1xEV	معدل المعطيات المحسنة لتطوير اتصالات الهاتف المحمول (EDGE)	شبكة خدمة حزم الاتصال الراديوي العامة (GPRS)	النظام العالمي لاتصالات الهاتف المحمول (GSM)	المعيار
384 كيلوبايت/ثانية 2 ميغابايت/ثانية ب TDD (تشفيغ بالتقسيم الزمني)	2 ميغابايت/ثانية	150-80 كيلوبايت/ثانية	50-30 كيلوبايت/ثانية	10 كيلوبايت/ثانية	الصبيب

ب. مركز البرامج الإلكترونية

1. المركز المغربي للبحث وتطوير البرامج الإلكترونية

بناء على دراسة ميدانية أنجزت في سنة 2005 أعطت الوكالة الانطلاقة لمشروع إنشاء مركز دولي لإجراء الأبحاث وتطوير البرامج الإلكترونية في مدينة التنمية التكنولوجية بالرباط (Technopolis) (1). وسيفتح المركز المغربي للبحث وتطوير البرامج الإلكترونية أبوابه داخل المعهد الوطني للبريد والمواصلات ليستقر بعد ذلك بشكل نهائي في مدينة التنمية التكنولوجية وسيشغل مساحة 7700 متر مربع يتقاسمها مع مجموعة ذات النفع الاقتصادي «جاليليو» «GALILEO» بالمغرب.

سيكون مركز البرامج الإلكترونية المغربي بمثابة مجموعة ذات نفع عام، ويضم زهاء 300 باحث، ويستجيب لإرادة الحكومة المغربية المعلن عنها، والتي ترمي إلى:

- جعل المغرب واجهة للتكنولوجيا المرتبطة بالبحث وتطوير مجال تكنولوجيا الإعلام (TI)؛
- جذب المقاولات الأجنبية عن طريق الموارد البشرية والتكنولوجيا المتوفرة؛
- استقبال ودعم الشركات الصغيرة المبدعة والتشجيع على إقلاعها؛
- تعزيز النمو الاقتصادي لقطاع تكنولوجيا الإعلام في المغرب على المدى الطويل؛
- تشجيع الاستثمارات الأوروبية أو الدولية بصفة عامة؛
- تشجيع الابتكار والتجديد.

وقد أظهرت الدراسة الميدانية أفكارا خلاقة تخص المركز والتي تركز على الحاجيات لتفعيل:

- الاستراتيجية للإدارة الإلكترونية؛
 - مبادرة جاليليو «GALILEO» بالمغرب.
- وتهم هذه المواضيع أنظمة الإعلام والأمن والأنظمة المطمورة؛ بالإضافة فإن قرب مشروع جاليليو «GALILEO» للمغرب سيشكل مكسبا مهما لمواكبة تطور المركز.

2. فرص المركز المغربي للبحث وتطوير البرامج الإلكترونية

أ. السياق

يعتبر وضع قطاع التكنولوجيا والاتصال في المغرب مناسبا لإنشاء مركز البرامج الإلكترونية وإعطاء الانطلاقة، عما قريب، لمشاريع كبرى مثل:

- مخطط الإقلاع (Emergence) الذي يحدد سبع محركات للنمو: الخدمات عن بعد، مجال الطيران والسيارات، تصنيع المنتجات الزراعية، منتوجات البحر، الصناعة التقليدية؛
- مبادرة 10000 مهندس الرامية إلى مضاعفة عدد الخريجين من المهندسين ابتداء من 2010؛
- تموضع المغرب فيما يتعلق بالخدمات عن بعد؛
- عقد التنمية (Contrat Progres) 2005-2012 الذي يطمح إلى خلق 33 000 منصب شغل في مجال تكنولوجيا الإعلام والاتصال (TIC)؛
- الاستراتيجية الوطنية «المغرب على الخط 2010».

(1) خصص مشروع مدينة التنمية التكنولوجية (Technopolis) الذي أعطى انطلاقته الملك محمد السادس في ديسمبر 2006 للعمل على تطوير القدرات التكنولوجية للمغرب، وسيتم بناء هذه المدينة على مساحة 300 هكتار حيث ستوفر هذه الأخيرة 12000 منصب شغل في أفق 2016. ويرمي المشروع إلى إنشاء مراكز البحث والجامعات والبنيات التحتية الضرورية لإنشاء المؤسسات وكذا ناد للإعلاميات مهياً للإنتاج السينمائي والسمعي البصري؛ كما يسعى هذا المشروع إلى إعداد مركز للبرامج الإلكترونية ومنطقة لتصدير الخدمات والمنشآت.

ويعتمد المغرب في هذا النطاق على:

- وجود كفاءات محلية متخصصة في مجال البحث وتطوير تكنولوجيا الإعلام؛
- إحداث صندوق مخصص لتمويل البحث وتطوير قطاع الاتصالات؛
- اتفاق الشراكة بين المغرب والاتحاد الأوروبي بخصوص مشروع جاليليو "GALILEO"؛
- إحداث مجموعة ذات النفع الاقتصادي لمشروع جاليليو "GALILEO" بالمغرب.



وبالإضافة إلى الشركاء الجامعيين التقليديين، أبدى الشركاء في مجال الصناعة رغبتهم في الدفع بمجال البحث والتنمية إلى مستوى عال. نذكر منهم متعهدي الاتصالات (اتصالات المغرب، ميديتيل وماروك كونيك) والمقاولات مثل ثاليس وس ت ميكروإلكترونيكس وتيكساس إنسترومان وألكاتيل.

ب. التوجهات


يقدم المركز المغربي للبحث وتطوير البرامج الإلكترونية وسائل لتعبئة الباحثين وللتآلف بين الفاعلين المعنيين بغرض خلق تكتل قادر على الاستفادة من الفرص التي يوفرها السوق، و سيساهم في تحديث والرفع من مستوى التجديد بالنسبة للمقاولات التي تعمل في ميدان التكنولوجيا في بلادنا.

ويشكل أيضا أداة للتعريف بما يقدمه البحث المغربي (برامج إلكترونية، اتصالات...) وجمع الفاعلين، المتفرقين اليوم، حول مشروع وأداة منظمة كما يشكل وسيلة لدعم وتشجيع الباحثين المغاربة.

4. تقنين وتنظيم الاتصالات



تقنين وتنظيم الاتصالات



أ. الربط البيئي

طبقا للمادة 16 من المرسوم رقم 2-97-1025 المتعلق بالربط البيئي يتوجب على المتعهدين الذين يتحكمون في أحد أسواق الاتصالات إيداع العرض التقني والتعريفي الخاص بالربط البيئي (OTT) وفق الشروط والأجال التي تحددها (و.و.ت.م.). ويجب أن ينشر المتعهدون المعنيون بالأمر هذا العرض بعد أن تصادق عليه (و.و.ت.م.) في أجل أقصاه 31 ديسمبر من السنة التي تهم العرض.

وفي سنة 2006 عينت (و.و.ت.م.) اتصالات المغرب متعهدا لشبكة عامة للمواصلات يمارس نفوذا مهما على سوق انتهاء المكالمات بالنسبة للهاتف الثابت، ولهذا الغرض قام المتعهد بإيداع عرضه التقني والتعريفي المتعلق بالربط البيئي بشبكة الهاتف الثابت لدى الوكالة وذلك طبقا لمقتضيات المادة 16 المذكورة أعلاه.

1. الموافقة على العرض التقني والتعريفي الخاص بالربط البيئي بشبكة الهاتف الثابت لاتصالات المغرب لسنة 2006

وافقت (و.و.ت.م.) على العرض التقني والتعريفي الخاص بالربط البيئي بشبكة الهاتف الثابت لاتصالات المغرب لسنة 2006 طبقا لمقتضيات قرار المدير العام للوكالة رقم 01/06 ل 13 يناير 2006.

وطبقا لأحكام القوانين والإجراءات المعمول بها فقد تم إرسال هذا العرض إلى مستغلي الشبكات العامة للمواصلات المعنيين بالأمر قصد إبداء الرأي؛ وقد شكل هذا العرض موضوع المراسلات والاجتماعات التي تمت بين الوكالة واتصالات المغرب.

وخلافا للسنوات المنصرمة فقد ارتكز العرض التعريفي لاتصالات المغرب لسنة 2006 على نظام الأسعار المتوسطة ذات الإضافة الثابتة على المدى الطويل (CMILT)، وقد شكل نموذجي هذا النظام اللذين أعدتهما (و.و.ت.م.) واتصالات المغرب موضوع اتفاق بعد عدة اجتماعات بين الطرفين والتي امتدت من نهاية أكتوبر 2005 إلى نهاية ديسمبر 2005.

وقد تم تبني النسخة النهائية للعرض التقني والتعريفي لسنة 2006 عند نهاية هذه العملية، وهي تتميز بالتطورات التالية مقارنة مع قائمة 2005:

أ. على مستوى التعرفة

باستثناء تعرفة الربط البيئي التي تخص CAA والتي تظل بدون تغيير، فقد أدرجت بعرض اتصالات المغرب لسنة 2006، مقارنة مع العرض التقني والتعريفي لسنة 2005، التخفيضات التالية:

- تخفيض بنسبة 2,5% من تعرفة الربط البيئي للعبور العادي؛
- تخفيض بنسبة 11,79% من تعرفة الربط البيئي للعبور المضاعف؛
- تخفيض بنسبة 35,68% من تعرفة الولوج للعبور لشبكات مستغلي الشبكات العامة للمواصلات الآخرين (ERPT)؛
- تخفيض بنسبة 2,88% من تعرفة الولوج الخاصة بالمجموعات الأولية الرقمية (BPN)؛
- تخفيض بنسبة 42,22% من كلفة الولوج الخاص بتأجير وصلات الربط؛
- تخفيض بنسبة 11,43% من الجزء الثابت السنوي المتعلق بتأجير وصلات الربط؛
- تخفيض بنسبة 10,42% من الجزء المتغير السنوي المتعلق بتأجير وصلات الربط؛
- تخفيض بنسبة 17,17% من تعرفة الولوج عبر الربط البيئي بخدمة الإرشادات (160).



موزع المعطيات الذي يسمح بربط دعومات المعطيات بمبدل المعطيات.



موزع الصوت الذي يربط أزواج الهواتف بالمركز الهاتفي.

ب. على المستوى التقني

مقارنة مع العرض التقني والتعرفي لسنة 2005 فإن عرض سنة 2006 يتضمن إضافات أو تعديلات تهم الخدمات التالية:

- تطور عرض الربط البيئي؛
- العدد الأدنى من الوصلات لكل حزمة ربط بيئي؛
- التمويع المشترك؛
- تخفيضات تمنح بحسب عدد الوصلات؛
- مدة إعادة وصلات الربط.

2. دراسة العرض التقني والتعرفي للربط البيئي بشبكة الهاتف الثابت لاتصالات المغرب برسم سنة 2007

وفقا للقوانين والإجراءات الجاري بها العمل وافقت اتصالات المغرب ال (و.و.ت.م.) بتاريخ 6 أكتوبر 2006 بعرضها التقني والتعرفي للربط البيئي بشبكة الهاتف الثابت برسم سنة 2007.

وقد شكل هذا العرض موضوع دراسة معمقة قامت بها (و.و.ت.م.) وتم عرضها على مستغلي الشبكات العامة للمواصلات المعنيين بالأمر بهدف موافاتها بآرائهم وبملاحظاتهم في هذا الشأن.

أحالت الوكالة بعدها هاته الملاحظات على اتصالات المغرب قصد موافاتها بالتعديلات التقنية المطلوبة ودمجها في عرضها؛ فقد تم عقد اجتماع في نونبر 2006 بين الطرفين لمناقشة نوع كلفة الوصلات المؤجرة للمتعهدين. ومن جهة أخرى فقد تمت الموافقة على العرض التقني والتعرفي لسنة 2007 في يناير 2007.

3. إعداد مصنف لتكاليف مستغلي الشبكات المتنقلة لسنة 2007

تطبيقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل، أعدت (و.و.ت.م.) مصنفا لتكاليف المستغليين الذين يمارسون نفوذا على مستوى سوق انتهاء المكالمات من الهاتف المحمول الخاضعة لمقتضيات الباب III من مرسوم رقم 2-97-1025 المتعلق بالربط البيئي لشبكات المواصلات كما وقع تعديله وتتميمه.

ويعرض مصنف التكاليف مراكز تكاليف شبكة الهاتف المحمول وكيفية التخصيص والدفع.

ب. التحكيم في النزاعات

توصلت (و.و.ت.م.) بطلبين للتحكيم طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2-05-772 المتعلق بالإجراءات المتبعة أمام الوكالة فيما يتعلق بالنزاعات والممارسات المناهضة لقواعد المنافسة وعمليات التركيز الاقتصادي. ويتعلق الأمر ب:

- طلب تسوية النزاع الذي تقدمت به اتصالات المغرب إثر فشل المفاوضات مع ماروك كونيكيت لإبرام عقد ربط بيئي؛
- طلب تسوية النزاع الذي تقدمت به ماروك كونيكيت إثر فشل المفاوضات مع ميدي تيليكوم لإبرام عقد ربط بيئي.

1. النزاع بين اتصالات المغرب وماروك كونيكيت حول تعرفية الربط البيئي

يتعلق هذا النزاع بين اتصالات المغرب وماروك كونيكيت بتعرفة نهاية الحركة الدولية في شبكات الهاتف الثابت والمنتقل لاتصالات المغرب من جهة، وبتعرفة انتهاء الحركة الوطنية الموجهة لماروك كونيكيت.

بخصوص النقطة الأولى فقد اعترضت اتصالات المغرب على ماروك كونيكت بخصوص:



- التعرفة المحددة من طرف (و.و.ت.م.) في قرارها رقم 10/04 لـ 27 ديسمبر 2004 (أي 1,6289 درهم دون احتساب الرسوم) فيما يخص انتهاء الحركة الدولية في شبكة الهاتف المحمول التابعة لها؛
- التعرفة المتفاوض بشأنها مع ميدي تيليكوم (أي 1,00 درهم دون احتساب الرسوم) فيما يخص انتهاء نفس الحركة في شبكتها الثابتة.

maroc~connect



أما بالنسبة لماروك كونيكت فقد طالبت اتصالات المغرب أن تطبق على نفس الخدمات تعرفة مماثلة للتعرفات التي تطبقها اتصالات المغرب على خدماتها الخاصة بانتهاء المكالمات المحلية أو الدولية.

أما بخصوص النقطة الثانية فقد طلبت اتصالات المغرب من (و.و.ت.م.) أن تحدد لانتهاء الحركة الوطنية في شبكة ماروك كونيكت الثابتة، تعرفة وحيدة توافق التعرفة المتعلقة بالعرض للعبور العادي في شبكة اتصالات المغرب الثابتة (أي 0,3709 درهم/دقيقة في ساعة الذروة دون احتساب الرسوم).

أما ماروك كونيكت فقد طلبت من الوكالة أن تطالب اتصالات المغرب بدفع تعرفتين مختلفتين الأولى هي 1,1107 درهم/د في ساعة الذروة دون احتساب الرسوم لنهاية الحركة المذكورة في شبكتها المتنقلة المحدودة والثانية هي 0,4256 درهم/د في ساعة الذروة دون احتساب الرسوم من أجل الانتهاء في شبكتها الثابتة.

وبعد فشل محاولات الصلح، اجتمعت لجنة التدبير التابعة لـ (و.و.ت.م.) يوم 27 يوليوز 2006 التي أصدرت القرارات التالية بعد المداولة:

- تحدد تعرفة انتهاء الحركة الدولية التي تلج إلى المغرب والتي تمررها ماروك كونيكت عبر شبكات اتصالات المغرب للهاتف الثابت والمتنقل باتفاق الأطراف ومراعاة للتعرفات التي تطبقها اتصالات المغرب على انتهاء الحركة الوطنية في شبكتها.
 - تحدد تعرفة نهايات الحركة الوطنية في شبكة ماروك كونيكت في 0,4256 درهم/د في ساعة الذروة وفي 0,2128 درهم/د في الساعات المنخفضة للرواج.
 - تحدد تعرفة انتهاء الحركة في شبكة ماروك كونيكت الثابتة المحدودة في 0,9981 درهم/د في ساعة الذروة و0,4990 درهم/د دون احتساب الرسوم في الساعات المنخفضة للرواج.
 - ويبقى العمل جاريا بالتعرفات المحددة في النقطتين الأولى والثانية المذكورة أعلاه إلى حدود 31 مارس 2008 ويمكن مراجعتها بعد هذا التاريخ من طرف (و.و.ت.م.).
- بالإضافة إلى مطالبة ماروك كونيكت بإيداع المستندات التي تبرر أسعار خدمات الانتهاء في شبكتها لدى (و.و.ت.م.) طبقا للقوانين الجاري بها العمل وفي أجل أقصاه 31 مارس 2008.

2. النزاع بين ماروك كونيكت وميدي تيليكوم بخصوص تعرفة الربط البيني

رفعت ماروك كونيكت إلى (و.و.ت.م.) يوم 6 يونيو 2006 طلبا لفض النزاع بينها وبين ميدي تيليكوم بخصوص:

- تعرفة انتهاء الحركة الدولية التي تلج إلى شبكات ميدي تيليكوم للهاتف الثابت والمتنقل عبر ماروك كونيكت؛
- المستوى التعريفي لنهايات الحركة الوطنية الموجهة إلى ماروك كونيكت.

بعد التحقيق في النزاع طبقا للقوانين الجاري بها العمل أحالت (و.و.ت.م.) إلى رئيس لجنة التدبير تقريرا عن التحقيق الذي أجرته والذي يثبت فشل إجراء المصالحة بين الطرفين الذي تم في 18 شتبر 2006.

في إطار اجتماعها المؤرخ في 3 أكتوبر 2006 قررت لجنة التدبير التابعة لـ (و.و.ت.م.) ما يلي:

- يحدد الطرفان باتفاق مشترك تعرفه انتهاء الحركة الدولية التي يوجهها ماروك كونيكت نحو شبكات اتصالات المغرب للهاتف الثابت والمحمول مع مراعاة التعرف المطبقة من طرف اتصالات المغرب على انتهاء الحركة الوطنية في شبكاتهما؛
- تحدد تعرفه انتهاء الحركة الوطنية في شبكة ماروك كونيكت الثابتة في 0,4256 درهم/د في ساعة الذروة ودون احتساب الرسوم، وفي 0,2128 درهم/د في الساعات المنخفضة للرواج ودون احتساب الرسوم؛
- تحدد تعرفه انتهاء الحركة الوطنية في شبكة ماروك كونيكت المتنقلة المحدودة في 0,9981 درهم/د في ساعة الذروة ودون احتساب الرسوم وفي 0,4990 درهم/د في الساعات المنخفضة للرواج ودون احتساب الرسوم؛
- يبقى العمل جاريا بتعرفة الانتهاء في شبكات ماروك كونيكت كما تم تحديدها حتى 31 مارس 2008 ويمكن للوكالة أن تراجعها بعد هذا التاريخ.

وقد طلبت لجنة التدبير من ماروك كونيكت إيداع المستندات التي تبرر تكاليف خدمات الانتهاء في شبكاتهما لدى (و.و.ت.م.) في أجل أقصاه 31 مارس 2008 كما تم تبليغ قرار لجنة التدبير التابعة للوكالة إلى الطرفين في 5 أكتوبر 2006.

ج. المنافسة

وفي إطار ممارستها لصلاحياتها المرتبطة بالمنافسة تبنت الوكالة خلال سنة 2006 إجراءات لترسيخ منافسة شريفة في قطاع الاتصالات ويتعلق الأمر بالتحديد بـ:

• تأطير الإشهار الخاص بخدمات الاتصالات

في إطار الإجراءات الإحترازية للحفاظ على منافسة شريفة في قطاع الاتصالات وعلى صلاحيات (و.و.ت.م.) الخاصة بكيفية إشهار عروض المتعهدين، ارتأت الوكالة أنه من المناسب تأطير ممارسات إشهار وإعلان عروض خدمات المواصلات الخاصة بمتعهدي الشبكات العامة للمواصلات ومزودي الخدمات ذات القيمة المضافة، وذلك بعد أن تبين لها عدم شفافية بعض العروض.

ولهذا الغرض تبنت (و.و.ت.م.) في 27 نونبر 2006 قرارا يتعلق بكيفية إشهار خدمات الاتصالات الذي يسري مفعوله على متعهدي الشبكات العامة للمواصلات وعلى مزودي الخدمات ذات القيمة المضافة، والهدف من ذلك ضمان احترام القوانين المحددة والموحدة الخاصة بإشهار خدمات جميع الفاعلين المعنيين بالأمر وكذا مشروعية ووضوح الرسائل الإشهارية.

• عملية تأهيل عقود التسويق الخاصة بخدمات الاتصالات

باشرت (و.و.ت.م.) بدراسة بعض عقود خدمات الاتصالات التي اقترحها متعهدو الشبكات العامة للمواصلات حيث لاحظت غياب بعض البنود المهمة مما يشكل مشكلا حقيقيا بالنسبة للمستهلك؛ وبالفعل فقد توصلت الوكالة بالعديد من الشكايات بسبب وجود ثغرات بها. وبالإضافة إلى عدم التوازن الموجود في العلاقة القائمة بين متعهدي الشبكات العامة للمواصلات والمستهلك على مستوى عقود الخدمات فقد لاحظت (و.و.ت.م.) وجود بنود من شأنها أن تخلق بشكل غير مباشر منافسة غير شريفة.

في شتبر 2006 وافت (و.و.ت.م.) كلا من اتصالات المغرب وميدي تيليكوم بشأن نتائج دراستها وطلبت من المشغلين مراجعة عقودهما مع أخذ اقتراحات الوكالة بعين الاعتبار، وقد قامت ميدي تيليكوم بإجراء بعض التعديلات المقترحة من طرف الوكالة على مستوى عقودها بينما أبدت اتصالات المغرب بعض التحفظات.

• إشراك مشغلي الهاتف الثابت الجدد في الاجتماعات واللجان المرتبطة بمشاريع البناء

كانت اتصالات المغرب تحظى وحدها بالتمثيل على مستوى اللجان التقنية المكلفة بدراسة الملفات الخاصة بمشاريع البناء واستغلال القطع الأرضية والمجموعات السكنية والتجزئات. لذا فقد طلبت (و.و.ت.م.) من الإدارة العامة للهندسة المعمارية والتعمير إشراك ماروك كونيك وميدي تيليكوم في اللجان المختصة كما هو الحال بالنسبة لاتصالات المغرب لكونهما حاصلين على تراخيص اتصالات الهاتف الثابت والهدف من وراء هذا هو المساواة في التعامل مع المشغلين.

وهكذا أرسل الوزير المكلف بالإسكان والتعمير دورية إلى جميع مدراء الوكالات الحضرية من أجل العمل بطلب (و.و.ت.م.).

• تأطير وتبم أسواق الاتصالات الخاصة

طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2-97-1025 المتعلق بالربط البيني لشبكات المواصلات كما تم تعديله وتتميمه، تتولى (و.و.ت.م.) مسؤولية تحديد الأسواق الخاصة وكذا المستغلين الذين يتمتعون بنفوذ كبير في هذه الأسواق.

عقب الاستشارة العمومية التي انطلقت في 2005 وبعد دراسة الأجوبة التي تم التوصل بها، أصدرت الوكالة في 27 يناير 2006 قرارا يحدد لائحة الأسواق الخاصة لسنوات 2006-2007 و2008، ويتعلق الأمر بسوق انتهاء المكالمات الثابتة وسوق انتهاء المكالمات المتنقلة وسوق الوصلات المؤجرة.

وبعد تبليغ القرار للمشغلين أرسلت (و.و.ت.م.) استمارة تهتم بالكم وبالكيف قصد ملئها من طرف متعهدي الشبكات العامة للمواصلات المعنيين بهدف تقييم تأثيرهم على مستوى الأسواق الخاصة المذكورة أعلاه؛ وبعد تحليل أجوبة متعهدي الشبكات العامة للمواصلات، حددت الوكالة في قرارها المؤرخ في 10 أبريل 2006 المشغلين الذين يمارسون نفوذا في الأسواق الخاصة لسنة 2007 ويتعلق الأمر ب:

• اتصالات المغرب فيما يخص أسواق الوصلات المؤجرة وانتهاء المكالمات الثابتة والمتنقلة؛

• ميدي تيليكوم فيما يخص سوق انتهاء المكالمات المتنقلة.

وقد حددت (و.و.ت.م.) في نفس القرار الالتزامات الخاصة بكل متعهد وتتمحور حول:

• نشر العرض التقني والتعريف للربط البيني؛

• فصل الحسابات؛

• توجيه التعرفة نحو التكلفة؛

• ضمان بعض مؤشرات جودة الخدمات.

• التدقيق العملي لجودة خدمات خط المشترك الرقمي اللا تناظري (ADSL) الذي تقدمه اتصالات المغرب

استجابة لشكاوي مزودي خدمات الإنترنت وجمعيات المستهلكين بخصوص جودة خدمة خط المشترك الرقمي اللا تناظري (ADSL) قامت (و.و.ت.م.) بتدقيق عملي بغرض فحص جودة خدمة هذا الخط الخاص باتصالات المغرب. ولهذا الغرض طلبت الوكالة مؤازرة أحد مكاتب الأبحاث لتحديد وحل المشاكل المرتبطة بجودة خدمة خط المشترك الرقمي اللا تناظري (ADSL) وذلك ما بين 8 و12 ماي 2006.

وعقب هذا التدقيق، أصدر مكتب الدراسات عددا من التوصيات. وبعد الاطلاع عليها من لدن الوكالة تم إرسالها إلى اتصالات المغرب لتطبيقها. وقد عقدت اتصالات المغرب (و.و.ت.م.) اجتماعات عمل بغرض تتبع وتفعيل هذه التوصيات مع الإشارة إلى أن اتصالات المغرب طبقت البعض منها.



د. إطلاق عملية إعادة تنظيم طيف الترددات

تقوم عملية إعادة تنظيم طيف الترددات على مجموعة من الإجراءات التقنية والإدارية والمالية التي ترمي إلى السحب الكلي أو الجزئي للاستعمالات الحالية لشريط ترددات محدد بهدف تخصيصه للاستعمالات الاتصال اللاسلكي الجديدة.

بعد تبني مجلس إدارة (و.و.ت.م.) لآلية إعادة تنظيم الطيف في عام 2005، عرفت سنة 2006 العديد من الأنشطة المرتبطة بعملية إعادة التنظيم هاته بهدف مواكبة عملية منح تراخيص للهاتف المحمول من فئة الجيل الثالث. وهكذا فقد تم تدريجيا تحرير بعض أشرطة الترددات بغرض وضعها رهن إشارة المتعهدين المحليين الحاصلين على التراخيص المذكورة.

وقد تم عقد عدة اجتماعات في إطار اللجان التقنية مع المستعملين المعنيين خلال 2006 وذلك بهدف تحضير وتتبع إعادة تنظيم أشرطة ترددات الجيل الثالث. وقد همت هذه الاجتماعات الجوانب التقنية والإدارية والمالية لهذه العملية (برنامج تحرير الترددات موضوع عملية إعادة التنظيم، وسائل التمويل...).

وقد درست اللجان التقنية العروض التقنية التي تم الاحتفاظ بها مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة استمرار خدمة شبكات اتصالات المستعملين المعنيين والخصائص التقنية لهذه الشبكات. وقد تم تبني خطة تحرير تمتد ما بين 2007 و2010 مع الأخذ بعين الاعتبار لحاجيات المتعهدين من حيث عدد الترددات الضرورية لنشر شبكات الجيل الثالث التابعة لهم خاصة في المحاور الطرقية والمدن الرئيسية للمملكة.

1. اتفاقية إعادة التنظيم

عقب الاجتماعات التي عقدتها اللجان التقنية والتي جمعت (و.و.ت.م.) ومستغلي أشرطة الترددات المعنيين بالأمر، تم تفعيل عملية إعادة التنظيم من خلال توقيع اتفاقية بين الأطراف المعنية بالأمر والتي تحدد برنامج التحرير، الترددات والوصلات التي ينبغي تحريرها وكذا المساهمات المالية لكل طرف.

وخلال سنة 2006 وقعت (و.و.ت.م.) أول اتفاقية إعادة تنظيم الطيف التي همت المتعهدين.

في حالة إعادة تنظيم أشرطة ترددات الجيل الثالث، يساهم المتعهدون الحاصلون على ترخيص بقدر مالي في إعادة تنظيم الطيف بحسب الترددات المخصصة لهم وذلك على أربع مراحل. تمت الدفعة الأولى برسم سنة 2006 في يوليوز 2006 و تبلغ 72 مليون درهم، وهي تشكل جزءا من المساهمة الإجمالية للمتعهدين التي تبلغ 180 مليون درهم (دون احتساب الرسوم).

2. تنفيذ اتفاقية إعادة تنظيم أشرطة ترددات الجيل الثالث

طبقا لبنود الاتفاقية المذكورة واصلت اللجان التقنية أعمالها بغرض تحديد مرجعيات طلبات العروض الخاصة بتعويض الوصلات الراديو كهربائية الموجودة وأشرطة ترددات التعويض.

3. الأفاق

في سنة 2006 انطلق التفكير من أجل تحديد أشرطة الترددات التي ينبغي إعادة تنظيمها، ومن بينها شريط 3.5 جيجاهرتز، نظرا لحاجيات المتعهدين المحليين فيما يخص تطوير بنياتهم اللاسلكية.

وبمجرد وضع خطة العمل الخاصة بإعادة تنظيم الطيف سيوقع المستعملون المعنيون بالأمر اتفاقيات لإعادة تنظيم أشرطة الترددات المتفق عليها.

هـ. تدبير ومراقبة الطيف

1. الأنشطة المتعلقة بتخصيص الترددات (المادة 29 من القانون رقم 24-96)

خلال سنة 2006 تمت معالجة حوالي مئة طلب تخصيص أودعه مختلف المستعملين الوطنيين لطيف الترددات. وتتوزع هذه الطلبات على الشكل التالي:

أ. الشبكات الراديو كهربائية المستقلة (المادة 14 من القانون رقم 24-96)

• منح 160 إذن لإقامة أو تعديل الشبكات الراديو كهربائية المستقلة لصالح الشركات الخاصة والإدارات والمؤسسات العمومية والهيئات الدبلوماسية والسفارات بالمغرب.

ب. شبكات المتعهدين المحليين للاتصالات

• تخصيص الترددات لصالح المتعهدين المحليين للاتصالات وذلك في إطار تراخيص الجيل الجديد التي منحت لهم لإحداث شبكاتهم الخاصة بالحلقة المحلية الراديوية؛

• تخصيص ترددات الخدمة في الشريط 1800 ميغاهرتز من أجل توسيع شبكات النظام العالمي للاتصالات الهاتف الخليوي (GSM) في بعض مدن المملكة؛

• تخصيص الترددات لصالح ثلاثة متعهدين محليين للاتصالات من أجل إحداث وتعزيز وصلاتهم ذات الحزم الهيرترية في مختلف أشرطة الترددات.

ج. شبكات مستغلي الإرسال الراديوي

• تخصيص قرابة 300 تردد للمستغلين المحليين للإرسال الراديوي السمعي وذلك بتنسيق مع الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري؛

• تخصيص ما يقارب 20 تردد بتنسيق مع الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري لصالح للبث التلفزيوني في نطاق إعداد محطات أرضية للتلفزة الرقمية الأرضية.

2. الأنشطة المتعلقة بالتنسيق الدولي للترددات

في إطار التنسيق الدولي للترددات قامت (و.و.ت.م.) بما يلي:

• دراسة ومعالجة أزيد من 350 طلب تنسيق بخصوص أنظمة الخدمات الأرضية والفضائية التي نشرها الاتحاد الدولي للاتصالات؛

• دراسة ومعالجة أزيد من 180 طلب تنسيق مع البلدان المجاورة بخصوص خدمة البث الإذاعي؛

• تبليغ الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن أزيد من 400 تردد و300 محطة للسفن التي تستوجب الاعتراف الدولي وذلك من أجل تسجيلها في بنك معلومات الاتحاد الدولي للاتصالات.

وعلاوة على ذلك، وفي إطار المؤتمر الجهوي للاتصالات الراديوية لسنة 2006 والذي يقتضي وضع خطة جديدة للبث الإذاعي الرقمي الأرضي، قامت (و.و.ت.م.) بتبليغ وتنسيق ما يقارب 1600 تخصيص موزع كما يلي:

• 700 تخصيص للبث الإذاعي الرقمي الصوتي (T-DAB)؛

• 900 تخصيص للبث التلفزيوني الرقمي (DVB-T).

3. الأنشطة المتعلقة بمراقبة طيف الترددات الراديو كهربائية

تجري الوكالة خمسة أنواع من المراقبة المتعلقة بالترددات الراديو كهربائية:


• مراقبة المطابقة للشبكات الراديو كهربائية المستقلة؛

• معالجة شكاوي التشويش؛


- إجراء قياسات لمفعول الإشعاع اللاأیوني على الصحة؛
- تحليل الاحتلال الطيفي؛
- مراقبة المطابقة للمحطات الراديو كهربائية المتواجدة على ظهر السفن.

أ. مراقبة المطابقة للشبكات الراديو كهربائية المستقلة

تهدف مراقبة مطابقة الشبكات الراديو كهربائية المستقلة إلى التأكد من مطابقة الشروط التي تمت فيها إقامة الشبكة والشروط المرخص بها من طرف (و.و.ت.م.). وفي هذا الإطار تمت مراقبة حوالي مئة شبكة.



الشبكات المراقبة حسب المدن




الشبكات المراقبة حسب نتائج المعاينة

ب. معالجة شكاوي التشويش

تقوم الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بإجراء القياسات ومعالجة الاختلالات التي تمس استعمال طيف الترددات الراديو كهربائية.


وتتم هذه التدخلات بناء على الشكايات المقدمة من طرف مستعملي الطيف. وفي هذا الإطار عالجت الوكالة العشرات من الشكايات.



عدد شكاوي التشويش التي تم البث فيها في كل مدينة

ج. قياس مفعول الإشعاع اللاأیوني على الصحة

توصلت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بأكثر من عشر شكايات مقدمة من طرف الولايات والمواطنين أو الجمعيات تتعلق بتقييم تأثير الإشعاع اللاأیوني الكهرومغناطيسي على الصحة. وتتعلق هذه الشكايات أساسا بالمحطات الأساسية لشبكات GSM. وقد عولجت هذه الطلبات برمتها، ولم يثبت لحد الآن أي تجاوز للأرقام القصوى المحددة من طرف دورية لوزارة الصحة.




عدد شكاوي تأثير الإشعاع التي تم البث فيها في كل مدينة

د. تحليل لاحتلال طيف الترددات

في إطار المهام الموكولة إليها، تقوم الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بتحليل لاحتلال طيف الترددات على الصعيد الوطني، مستعملة في ذلك وسائل مراقبة ثابتة ومتحركة. وقد تم إنجاز حوالي عشرين مهمة مراقبة في هذا الصدد خلال سنة 2006. ويهم الفحص الدقيق بالأساس أشرطة VHF وUHF (الترددات العالية والجد عالية).

هـ. مراقبة مطابقة المحطات الراديو كهربائية الموجودة على متن السفن

تخضع المحطات الراديو كهربائية المركبة على متن السفن لمراقبة المطابقة بناء على الأذن الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات. وتهم هذه المراقبة بالأساس مطابقة التجهيزات واشغالها الجيد ومؤهلات مشغل الراديو المكلف باستغلالها والذي يجب أن يتوفر على شهادة خاصة قبل أي استغلال.



المحطات الراديو كهربائية المراقبة في كل مدينة

4. الخطوط العريضة لتدبير طيف الترددات

صادق المجلس الإداري للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات في اجتماعه المنعقد بتاريخ 9 يونيو 2006 برئاسة السيد الوزير الأول على الخطوط العريضة لتدبير طيف الترددات.

إن تبني هذه الخطوط أملاه الحرص على إعطاء رؤية أكثر وضوحا للفاعلين بالقطاع، وضمان حياد الجهاز المنظم، وتأمين معاملة عادلة لمتعهدي الشبكات العامة للمواصلات مع ضمان منافسة سليمة ومشروعة.

وتظهر هذه الخطوط العريضة الآليات التي وضعتها الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات لتدبير مختلف أشرطة الترددات، بتقسيم طيف الترددات إلى فئتين:

- ترددات لشبكات البنيات التحتية أو الشبكات الخاصة، وهي ترددات مخصصة لتأمين الربط بين تجهيزات نفس المستعمل؛
- ترددات لشبكات تغطية المشتركين تدعى ترددات الخدمات وهي ترددات تمنح لمتعهدي الشبكات العامة للمواصلات تمكن من تأمين الربط المباشر عن طريق الراديو بين المعد الطرفي للمشارك وشبكة متعهدي الشبكات العامة للمواصلات.

5. التقييم الاقتصادي لطيف الترددات

خلال سنة 2006، أنجزت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات دراسة حول القيمة الاقتصادية لطيف الترددات بالمغرب، من أجل تأمين استعمال فعال وعقلاني له على الصعيد الوطني وكذا اقتراح التقييم المناسب له. وقد تم تقديم الأهداف والمنهجية المتبعة في إطار الدراسة المذكورة إلى مجلس الإدارة المنعقد في شهر يونيو 2006. وتضمنت المنهجية ما يلي:

- دراسة تجارب بعض الدول التي اختيرت كمرجع للمقارنة؛
- اجتماعات مع متعهدي الاتصالات والمستعملين الرئيسيين للطيف؛
- إعداد نموذج توقعي لمداخل الترددات.

كما اعتمد المجلس قرارا يلح على ضرورة مراجعة القرارات الوزارية المحددة لأتاوي الترددات ويسند للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات مهمة تسيق هذه المراجعة مع القطاعات الوزارية المعنية بالأمر. ولهذا الغرض تم عقد اجتماعات تشاورية مع وزارة المالية والخصوصية، وكذا قطاع البريد والمواصلات وتكنولوجيا الإعلام من أجل مراجعة النصوص التنظيمية المعمول بها.

و. تقسيم الحلقة المحلية

تقسيم الحلقة المحلية هو عملية تسمح لمنافسي المشغل المالك للحلقة المحلية بولوج الخطوط الهاتفية التي تربط بين الخطوط النحاسية ومحل المشترك. يمكن للمتعهد المنافس إن كانت لديه رغبة في ذلك استئجار الحلقة المحلية من المشغل جزئياً أو كلياً من أجل عرض خدماته الخاصة على مشترك المتعهد صاحب الحلقة المحلية. ومن ضمن هذه الخدمات نذكر خدمات الهاتف والولوج ذي الصبيب العالي DSL.

ويتم تقسيم الحلقة المحلية وفق الطريقتين التاليتين:

- تقسيم جزئي، يمنح لمتعهد ما الولوج إلى شريط الترددات «العالية» (ترددات غير صوتية) للخطوط النحاسية من أجل طرح وتديير الربط DSL بين الطرفين. أما الجزء الذي يهتم الهاتف المستعمل للترددات «المنخفضة» فيبقى حصراً يدبره المتعهد صاحب الحلقة المحلية.
- تقسيم كامل يسمح للمشغلين المنافسين من الولوج لمجموع شريط تردد الخطوط النحاسية. ومن هذا المنطلق، يمكن تديير مجموع خدمات الإنترنت والهاتف من طرف المتعهد البديل، عوضاً من متعهد صاحب الحلقة المحلية.

وطبقاً لورقة التوجهات العامة المتعلقة بتحرير قطاع الاتصالات للفترة الممتدة ما بين 2004 و2008، حدد قرار الوزير الأول رقم 3-3-06 الصادر بتاريخ 7 فبراير 2006 تاريخ دخول حيز التنفيذ لتقسيم الحلقة المحلية لاتصالات المغرب:

- 8 يناير 2007 بالنسبة للتقسيم الجزئي؛
- 8 يوليو 2008 بالنسبة للتقسيم الكلي.

1. عملية تنفيذ التقسيم الجزئي

منذ ماي 2006، تم عقد عدة اجتماعات مع اتصالات المغرب توجت بالتزام هذا المتعهد بتقديم عرض للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات في أجل أقصاه الفاتح من أكتوبر 2006.

وبالموازاة مع ذلك، عقدت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات اجتماعات مع المشغلين البديلين ميدي تيليكوم وماروك كونيكت من أجل معرفة طلباتهما وانتظاراتهما بخصوص التقسيم. وبالنسبة لهذين المشغلين يبدو التقسيم كوسيلة جيدة من أجل استكمال بنياتهما التحتية الخاصة وطرح عروض خط المشترك الرقمي اللاتناظري ADSL لتحل محل عروض Menara. فضلاً عن ذلك، فهما يشددان على أن مسألة التنفيذ الفعلي للتقسيم تتوقف على مستوى التعرفة وكذا الخدمات الملحقة والشروط المتعلقة بها (التموقع المشترك، الأجال...).

2. دراسة العرض التقني والتعريفي للولوج المشترك للحلقة المحلية لاتصالات المغرب لسنة 2007

بمجرد توصلها بالعرض الأول لاتصالات المغرب في 6 أكتوبر 2006، حلت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بمساعدة مكتب دولي للدراسات العرض المذكور. بعد ذلك، أجرت الوكالة سلسلة من المحادثات مع اتصالات المغرب والمشغلين البديلين. وعبر هذان الأخيران عن عدم اتفاقهما الكامل، خصوصاً فيما يتعلق بتعرفة الولوج المقسم جزئياً المقترح في النسخة الأولى للعرض. وهذه التعريفة، تفوق بشكل واضح العرض التفصيلي لـ Menara، وتؤدي تلقائياً لتطور المنتجات وارتفاع تكاليفها وتعرقل كل إمكانية للمنافسة.

بعثت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بتاريخ 27 أكتوبر 2006، برسالة لاتصالات المغرب تعبر فيها عن عدم اتفاقها معللة ذلك بـ:

- التعرفة المرتفعة للاشتراك في الولوج المقسم مع الإشارة إلى أن هذه التعرفة لا يجب أن تغطي سوى التكاليف المحددة؛

- تعرفه الخدمات الأخرى كونها إما مرتفعة أو غير دقيقة (كشف الخدمات وتقدير الأسعار)؛
- آجال التنفيذ كونها إما غير دقيقة (كشف الخدمات وتقدير الأسعار) أو طويلة الأمد بشكل كبير مما قد يؤثر على وضع الجدول الزمني الحكومي للتنفيذ الفعلي للتقسيم.

وبالموازاة مع عملية المصادقة على العرض، طلبت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات من اتصالات المغرب بدأ محادثات مع مستغلي الشبكات العمومية للاتصالات من أجل إطلاق العملية الفعلية والتجهيزية للتقسيم. وأخذا بعين الاعتبار مختلف الملاحظات التي أبدتها المتعهدان (ميديتيل وماروك كونيك) والوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بخصوص العرض الأول، طرحت اتصالات المغرب بتاريخ 22 نونبر 2006 عرضا ثانيا أبقى فيه على نفس تعرفه الولوج المقسم جزئيا معللة ذلك بضرورة تعويض العجز في الاشتراك بواسطة التعرفة المذكورة.

بتاريخ 19 ديسمبر 2006، أبلغت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات استنتاجاتها لاتصالات المغرب بخصوص العرض الثاني، وهي:

- تحديد ثلاثة أشرطة تعريفية (عوض اثنان) من أجل كراء الفضاء بالمساكنة المادية (cohabitation physique)؛
- تحديد التعريفات (عوض الخدمات والأسعار) من أجل تهيئة قاعات المساكنة؛
- تحديد أجل أقصاه 4 أشهر (عوض 8 أشهر) للإطلاق الفعلي للتقسيم الجزئي؛
- الإبقاء على خدمة المعلومات المتعلقة بمدى صلاحية الخطوط.

وفي يناير 2007 حددت تعرفه الولوج الشهري المشترك للحلقة المحلية لاتصالات المغرب بالنسبة لسنة 2007 في 50 درهم دون احتساب الرسوم.

3. إنشاء لجنة تتبم عملية تقسيم الحلقة المحلية لاتصالات المغرب

بموجب القرار رقم ANRT/12/06 الصادر بتاريخ 24 نونبر 2006، تم إحداث لجنة تقنية داخل الوكالة من أجل ضمان تتبع عملية تنفيذ تقسيم الحلقة المحلية للشبكة الثابتة لاتصالات المغرب. وتتكلف هذه اللجنة أساسا ب:

- البت في جميع المشاكل التقنية والعملية المرتبطة بتنفيذ التقسيم، وذلك بالتنسيق مع متعهدي الشبكات العامة للمواصلات؛

- السهر على احترام كل الفاعلين للمساطر و العمليات و الإجراءات المتفق و المصادق عليها؛
- مواكبة متعهدي الشبكات العامة للمواصلات، وعند الاقتضاء تحديد وإصدار قواعد السلوك والعمل على تطبيقها؛
- إعداد كشف نتائج دوري يوجه للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بخصوص تقدم عملية التقسيم.

ز. الترقيم وعملية حمل الأرقام

1. حمل الأرقام

حمل الأرقام هي إمكانية تسمح لمستهلك خدمات الهاتف باستعمال نفس رقم الاشتراك بمعزل عن المتعهد الذي اختاره في البدء. وهي تشكل ركيزة من ركائز التقنين من أجل تعزيز شروط منافسة شريفة والدفع بتطور سوق الاتصالات.

حدد المجلس الإداري للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات خلال جلستها المنعقدة بتاريخ 9 يونيو 2006، تواريخ التنفيذ الفعلي لتقريب الأرقام:

- كحد أقصى الفاتح من يناير 2007 بالنسبة للأرقام الخاصة بمخطط ترقيم المحمول؛
- كأقصى مهلة 31 مارس 2007 بالنسبة للأرقام الخاصة بمخطط ترقيم الثابت.

أ. القرار المتعلق بطرق وشروط تنفيذ حمل الأرقام

بناءً على القرار المتخذ من طرف مجلس الإدارة وبعد استشارة الأمانة العامة للحكومة، تم إعداد القرار المتعلق بطرق وشروط تنفيذ حمل الأرقام، ووقع في أكتوبر 2006 وتم نشره في الجريدة الرسمية للمملكة عدد 5474 الصادرة بتاريخ 16 نونبر 2006. ويتطرق هذا القرار للنقط التالية:

- مجال تطبيق حمل الأرقام؛
- مسطرة طلب حمل الأرقام؛
- الشروط الخاصة لحمل الأرقام؛
- طرق تدبير بنك معلومات حمل الأرقام؛
- نموذج التوجيه؛
- اتفاقيات نقل الأرقام؛
- التكاليف الخاصة بحمل الأرقام؛
- الجدول الزمني لتنفيذ حمل الأرقام؛

ب. القيام بالتنفيذ من طرف مستغلي الشبكات العمومية للاتصالات

بمجرد صدور القرار المتعلق بحمل الأرقام في الجريدة الرسمية، تم إبلاغه لمتعهدي الشبكات العامة للمواصلات ERPT المعنيين مع دعوتهم للائتمثال له داخل الآجال المحددة. وبالرغم من أن هذا القرار نوقش مع متعهدي الشبكات العامة للمواصلات المعنيين إلا أن هؤلاء عبروا عن وجود صعوبات تقنية اعترضت تنفيذهم لحمل الأرقام داخل الآجل المذكورة.

وبغية معالجة هذه المشكلة، تم عقد اجتماعات عمل بين الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات ومختلف متعهدي الشبكات العامة للمواصلات، تمخضت عن إيجاد حلول لبعض الصعوبات التقنية، كما تم اعتماد جدول زمني جديد من أجل تنفيذ حمل الأرقام المتنقلة والثابتة (الجغرافية وغير الجغرافية) وذلك في أجل أقصاه نهاية ماي 2007.

2. تدبير موارد الترقيم

تتكلف الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بموجب التشريعات المعمول بها (1) بتدبير موارد الترقيم المتعلقة بالأرقام الجغرافية وغير الجغرافية الثابتة والمتنقلة، والأرقام القصيرة (الخاصة وخدمة الرسائل القصيرة "SMS" والصوتية) وكذا الرموز (NSPC, IMSI...). والأرقام الهاتفية الأولية (الإرسال واختيار الحامل...). ونظرا لقلّة موارد الترقيم هذه، فإنه يتعين تدبيرها بطريقة ملائمة من خلال شروط موضوعية وشفافة و بدون تمييز.

أ. شكل المخطط الوطني للترقيم

إن المخطط الوطني للترقيم المغربي هو مخطط مغلق تبعا لتسعة أرقام على شكل "0ABPQMCDU" وأدى التطور السريع لسوق الاتصالات في الشبكات المتنقلة إلى استهلاك كبير لموارد الترقيم الهاتفي، مما حتم على الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات القيام بتغيير جزئي في المخطط الوطني للترقيم في مارس 2006. وتمثل هذا التغيير في تقليص المناطق الأربعة للترقيم بالنسبة للشبكة الثابتة، بجعلها منطقتان اثنتان. وابتداء من هذا التاريخ فإن شكل الأرقام هو دائما "0ABPQMCDU" ولكن مع $A=2$ و 3 بالنسبة لشبكات الهاتف الثابت و $A=1$ و 6 و 7 بالنسبة لشبكات الهاتف المتنقل الخليوي.

ب. تدبير طلبات مستغلي الشبكات العمومية للاتصالات بخصوص موارد الترقيم

إنها واحدة من المهام المنوطة بالوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، بناءً على القانون المعمول به، والتي تشمل على دراسة وتحليل طلبات منح وحجز الموارد المقدمة من طرف مختلف متعهدي الشبكات العامة للمواصلات المعنيين. وخلال سنة 2006، منحت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات:

- سعة أربعة (04) ملايين رقم وكذا، عدة أرقام قصيرة (خدمة رسائل قصيرة SMS وصوتية)؛
- أرقام ثابتة غير جغرافية؛

(1) طبقا لمقتضيات القانون 24-96 كما تم تعديله وتتميمه بالقانون 55-01 خاصة المادة 11.

- شطر من أجل احتياجات خدمات الصوت على IP (VoIP) (الاتصال عبر بروتوكول الإنترنت) على الولوج ذي الصبيب العالي؛
 - وبعض الرموز لاحتياجات تحديد شبكات CDMA (الولوج المتعدد بالتقسيم الرمزي).
- منحت كذلك الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات لمتعهدي الشبكات العامة للمواصلات الجدد تسعة أرقام جغرافية من أجل إطلاق خدماتهم الثابتة و ذات التثقل المحدود .

ح. تدقيق حسابات المتعهدين

1. التدقيق القانوني لحسابات المتعهدين

يهدف تدقيق حسابات المتعهدين (2) إلى التأكد من أن القوائم التركيبية المنبثقة عن المحاسبة التحليلية تعكس بطريقة قانونية وصادقة التكاليف وعائدات كل شبكة مستغلة أو خدمة معروضة من طرف المتعهد .

أ. تدقيق حسابات اتصالات المغرب

تهدف هذه المهمة إلى فحص التكاليف ونتائج اتصالات المغرب برسم السنة المالية 2004، وفي هذا النطاق تم:

- إنجاز تقرير مفصل حول ملاءمة الأسعار ومدى تطابقها مع المبادئ التي جاءت بها النصوص التنظيمية؛
- تقدير مبادئ الفصل بين الحسابات ومستوى الأسعار المتوسط لمختلف مكونات الشبكة؛
- تأكيد أو إلغاء وجود عمليات الدعم المتعددة المنافية لمبادئ المنافسة وإصدار رأي حول مدى احتمال تأثيرها على أسعار الوصل؛
- اقتراح توصيات لتطوير كيفية احتساب أسعار اتصالات المغرب عند الاقتضاء وفحص مدى تطبيق التوصيات التي أسفر عنها التدقيق الخاص بالسنوات المالية الفارطة؛
- تحليل مختلف أنشطة وأسعار أجهزة شبكة الهاتف الثابت لاتصالات المغرب وطرق تخصيص أسعارها وعائداتها؛
- تحليل أسعار الربط البيني: تكلفة الانتهاء في الشبكة الثابتة ودراسة عرض الربط البيني؛
- فحص كل ما له علاقة بتفعيل الأسعار المتوسطة، ذات الإضافة الثابتة على المدى الطويل، في شبكة الهاتف الثابت لاتصالات المغرب لسنة 2006؛
- تحليل مختلف أنشطة وأسعار أجهزة شبكة الهاتف المحمول لاتصالات المغرب وطرق تخصيص أسعارها وعائداتها؛
- ضمان:
 - مراجعة سعر خدمة الإنترنت؛
 - مراجعة احتساب مكافأة رأس المال؛
 - مراجعة احتساب أسعار المكالمات الدولية؛
 - مراجعة طرق حساب المساهمات في تمويل الخدمة الأساسية.

تتمثل النتائج المتوخاة من وراء هذه التفحيصات في ما يلي:

- ملاءمة المحاسبة التحليلية لاتصالات المغرب مع المتطلبات التنظيمية؛
- إصدار التوصيات والعمل على تطبيقها بالنسبة للسنة المالية المقصودة، من أجل الحد من الفوارق التي من شأنها أن تؤدي إلى تعديلات في تعرفه الربط البيني وإعداد سجل استحقاقات دقيق من أجل التوصيات المرجأة إلى السنوات المالية القادمة .

(2) طبقا لمقتضيات القانون 96-24 كما تم تعديله وتتميمه وكذا لمراسيم التطبيق ودفاتر تحملات المشغلين .

ب. تدقيق حسابات ميدي تيلكوم

قامت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات في أكتوبر 2006 بتقديم طلب عروض يتعلق بمهمة تدقيق تكاليف وعائدات ميدي تيلكوم برسم السنة المالية 2005. وسيتم القيام بالمهمة خلال الفصلين الأولين من سنة 2007.

2. التدقيق العملي

في إطار اختصاصاتها المنصوص عليها بموجب القانون 96-24، كما تم تعديله وتتميمه، وقع اختيار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات على مكتب تدقيق من أجل القيام بدراسة مدى مساهمة المتعهدين GMPCS (المواصلات الشخصية المتنقلة الشاملة عبر الساتل)، 3RP (الشبكة الراديوية كهربائية ذات المصادر المشتركة) وVSAT (المطراف ذي الانفتاح الصغير جدا) في المهام ذات النفع العام وذلك منذ تاريخ منح التراخيص المتعلقة بهم. وكذا تشخيص نظام المعلومات الخاص بهم، وذلك طبقا للمقتضيات التنظيمية، ولاسيما تلك المقيدة في دفتر تعاملاتهم.

وتتمحور أهداف هذا التدقيق على وجه الخصوص حول النقاط التالية:

- مراقبة وتدقيق التصريحات المتعلقة برقم المعاملات (أساس حساب المساهمات في المهام العامة للدولة) للمشغلين VSAT، GMPCS و3RP منذ 31 ديسمبر 2004، الموافق لتاريخ منح التراخيص الخاصة بهم؛
 - تدقيق وعاء مساهمة المتعهدين في المهام ذات النفع العام، طبقا للمادة 10.2 من المرسوم 1026 المتعلق بالشروط العامة لاستغلال الشبكات العامة للمواصلات؛
 - إجراء تشخيص للأنظمة المعلوماتية الخاصة بالمتعهدين وقدراتهم على الاستجابة للمتطلبات التنظيمية.
- وعلى إثر هذه المهمة، تم تسجيل مفارقات بين المساهمات المصرح بها والمساهمات الحقيقية والتي تفسر ب:
- غياب التفريق الواضح بين بيع المعدات وبيع الاتصالات، على مستوى رقم المعاملات للمحاسبة العامة. ويرجع السبب في هذه الوضعية أساسا إلى كون قرار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات القاضي بتحديد القواعد الواجب اتباعها بالنسبة لأسس الحساب لم يدخل حيز التنفيذ إلا ابتداء من ماي 2004؛
 - المعالجة الجبائية للضريبة على القيمة المضافة بنسبة 20%؛
 - أخطاء على مستوى المعلومات المقدمة من طرف المتعهدين للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات.
- وقد تم إخبار المتعهدين المعنيين بهذه المفارقات خلال السنة المالية 2006 بغية تسوية مساهماتهم في المهام ذات النفع العام وذلك منذ تاريخ منح رخصهم.
- هذا وقد تم إصدار العديد من التوصيات من أجل تحسين نظام المعلومات للمتعهدين المعنيين وكذا جميع الأنظمة التمهيدية اعتبارا للعناصر الآتي ذكرها:
- الكلفة التي يتطلبها وضع نظام من هذا القبيل (استعمال البرنامج الإلكتروني الخاص بالمحاسبة العامة)؛
 - الصعوبات التي تمت مواجهتها لدى التشغيل؛
 - المتطلبات التنظيمية في مجال المحاسبة التحليلية من قبل ERPT (متعهدي الشبكات العامة للمواصلات).

ط. الاختيار المسبق للحامل

1. اختيار الحامل

تعتبر عملية اختيار الحامل آلية تتيح لمشتركي متعهد ما، يقوم بعرض الولوج أو عرض الحلقة المحلية، أن يختاروا مجموعة من المتعهدين في مجال الاتصالات تطلق عليهم تسمية "الحاملين"، من أجل نقل جزء أو كل مكالماتهم. ثمة نوعان من عملية تنفيذ اختيار الحامل وهما:

- **اختيار كل مكالمة على حدة :** حيث يمكن للمستهلك أن يختار لكل مكالمة متعهدا مختلفا عن متعهد الحلقة المحلية الخاص به، من أجل تمرير اتصالاته الهاتفية ذات المسافة البعيدة والدولية وذلك، بتركيب في بداية رقم مخاطبه الرقم الهاتفي الأولي للمشغل المختار عوض 0.
 - **الاختيار المسبق:** وفي هذه الحالة، تتم عملية اختيار الحامل بشكل مسبق وتطبق على جميع مكالمات المستعمل دونما اللجوء إلى الرقم الهاتفي الأولي للاختيار.
- وقد كانت عملية اختيار كل مكالمة على حدة مستلزما بالمغرب منذ سنة 1998. وهكذا فإن عرضا تقنيا وتعريفيا لاختيار كل مكالمة على حدة متوفر على مستوى القائمة الأولى للربط البيني بشبكة اتصالات المغرب للهاتف الثابت. وطبقا لمقتضيات ورقة التوجهات العامة الخاصة بتحرير قطاع الاتصالات للفترة ما بين 2004-2008، قرر مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات خلال دورة 23 ديسمبر 2005 أن تفعيل الاختيار المسبق للحامل يجب أن يتم ابتداء من 8 يوليوز 2006. وقد شكل هذا القرار موضوع قرار للوزير الأول (3) تم اتخاذه لهذا الشأن.
- وهكذا تم منح رقم هاتفي أولي يمكن من اختيار الحامل لكل من اتصالات المغرب وماروك كونيك وميدي تيليكوم.

2. دراسة حول دخول خدمة الاختيار المسبق للحامل حيز التنفيذ

بغاية دراسة وتحليل الوضع الحالي لدخول خدمة الاختيار المسبق للحامل حيز التنفيذ وفهم المعوقات المحتملة مع اقتراح توصيات لإيجاد عرض يلائم السوق المغربية، قامت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بتوظيف خبير دولي بهذا الخصوص ليساعدها في إعداد الخطوط التوجيهية المرتبطة بالإجراءات العملية لخدمة الاختيار المسبق.

وارتكزت هذه الدراسة على:

- إدخال خدمة اختيار الحامل في بعض البلدان كمرجع للمقارنة؛
- المظاهر التقنية لخدمة اختيار الحامل؛
- الإجراءات العملية لاختيار الحامل؛
- ما هي الشبكات التي يمكن تطبيق خدمة اختيار الحامل عليها؛
- ما هي الأرقام التي يمكن تطبيق خدمة اختيار الحامل عليها؛
- الآثار الاقتصادية والمالية الناتجة عن خدمة اختيار الحامل؛
- التوجهات بالنسبة لخدمة اختيار الحامل بالمغرب؛
- التوصيات الصادرة بالنسبة للمغرب.

3. العرض التقني والتعريف لخدمة الاختيار المسبق

عقدت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات اجتماعات عمل مع مختلف متعدي الشبكات العامة للمواصلات المعنيين، شاركت فيها اتصالات المغرب أيضا بدعوة من الوكالة بصفتها المتعهد التاريخي الوحيد الذي يستغل حاليا شبكة الهاتف الثابت والتي تعمل فعليا على المستوى الوطني، وذلك من أجل اقتراح عرضه التقني والتعريف لتفعيل خدمة الاختيار انطلاقا من شبكته الثابتة.

وقد تمت دراسة العرض الذي اقترحه اتصالات المغرب على المستوى التعريفي والتقني، وعقب ذلك أجرت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات مشاورات مع اتصالات المغرب بهذا الشأن وطلبت من هذا الأخير أن يقلص من تعرفته التي تظل عالية جدا بالنظر إلى أفضل الممارسات الجاري بها العمل على المستوى الدولي.

(3) مرسوم الميزر الأول رقم 3-3-06 بتاريخ 7 فبراير 2006 والذي يحدد يوم 8 يوليوز 2006 كتاريخ إدخال خدمة الاختيار المسبق للحامل.

وراجعت اتصالات المغرب عرضها أخذاً بعين الاعتبار طلب الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، التي وافقت على العرض الجديد. وقد تم إدراجه ضمن العرض التقني والتعريف للربط البيئي (القائمة) للشبكة الثابتة للمشغل اتصالات المغرب. كما أصبح من الممكن حالياً اختيار الناقل، بشقيه (اختيار كل نداء على حدة والاختيار المسبق) بالنسبة للشبكة الثابتة لاتصالات المغرب.

ي. رخص المحطات والموافقة على التجهيزات

1. تسليم رخص المحطات

أ. رخص المحطات المحمولة ومحطات الهواة والشهادات

طبقاً للقرار رقم ANRT/27/00 بتاريخ فاتح مارس 2000 المتعلق بتحديد كيفية تدبير ومراقبة طيف الترددات الراديو كهرائية، يخضع إنشاء واستغلال كل محطة راديو كهرائية محمولة على متن السفن أو الطائرات وكل محطة هواة إلى الحصول مسبقاً على رخص من طرف الوكالة.

وفي هذا الإطار، شرعت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، خلال عام 2006، في تسليم الرخص، الأذن والشهادات لإنشاء واستغلال مختلف المحطات الراديو كهرائية:

نوع المحطة	نوع الرخصة	العدد
المحطات المحمولة على متن السفن	الرخص المجددة	1730
	الرخص المؤقتة	35
	إنشاءات جديدة	172
	الرخص المفسوخة	45
المحطات المحمولة على متن الطائرات	الرخص المجددة	166
	الرخص المؤقتة	12
	إنشاءات جديدة	20
	الرخص المفسوخة	6
محطات الهواة	رخص جديدة	28
	رخص مؤقتة	46

يخضع استعمال المعدات الراديو كهرائية قصد إجراء اتصالات ضمن الخطوط الملاحية الجوية أو البحرية أو في إطار خدمة الهواة إلى الحصول المسبق على شهادات ممارس (OPERATEUR). وعليه، فقد سلمت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، عام 2006، 52 شهادة حصرية لممارس راديو هاتفي و26 شهادة عامة لمشغلي النظام العالمي للإغاثة والسلامة البحرية (SMDSM).

ب. الأذن


• **أجهزة CB:** وهي عبارة عن أجهزة بث واستقبال تشتغل على قنوات عادية ضمن شريط الترددات (27, 960-26, 410 ميغاهيرتز، وهي معدة لإنجاز الاتصالات القصيرة المدى. وتقوم الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بتسليم أذن مؤقتة لاستخدام هذه الأجهزة على التراب الوطني. وفي هذا الصدد، سلمت الوكالة ما يقارب عشرين إذناً لاستغلال أجهزة CB خلال سنة 2006.

• **الوصلات المؤجرة:** هي عبارة عن معدات إرسال تُوَجَّر لأحد أو لعدة مشغلي المواصلات تستخدم إما داخل مجموعة من الشركات (شركة أم مع فروعها) أو من طرف مزودي الخدمات ذات القيمة المضافة وخاصة مراكز النداء. وقد سلمت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، خلال سنة 2006، 120 إذناً لاستخدام الوصلات الدولية المؤجرة، 90 منها لإقامة وصلات جديدة.


وفيما يخص مراكز النداء الدولية، فقد تم تسليم 70 إذناً (إنشاءات جديدة) لإقامة وصلات مؤجرة.

2. الموافقة على التجهيزات


لقد تميزت سنة 2006 بارتفاع عدد التجهيزات الجديدة الموافق عليها (التي ارتفع عددها من 870 في 2005 إلى 1040 في 2006) مع تقليص مهم في آجال معالجة الطلبات بفضل مراجعة المساطر الجاري بها العمل والمرونة التي جاءت بها المساطر الجديدة.



المنشآت الراديو كهربائية والتجهيزات المطرفية التي وافقت عليها الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات




عدد شهادات القبول المؤقتة الممنوحة شهريا في 2006



عدد شهادات الموافقة الممنوحة شهريا في 2006

وقد تجلت مراجعة هذه المساطر، خلال سنة 2006، في:

- اعتماد القرار ANRT/DG/N°6/06 الصادر في 28 يوليوز 2006 المتمم للقرار ANRT/DG/N°12/04 الصادر في 29 ديسمبر 2004 والمتعلق بنظام الموافقة على المعدات المطرفية والتجهيزات الراديو كهربائية. ويهدف هذا القرار إلى تسهيل مسطرة الموافقة وبهم:
 - استيراد التجهيزات الراديو كهربائية المكونة حصريا من أجهزة منخفضة القوة ومحدودة المدى (Wi-Fi, DECT)، أنظمة فتح وإغلاق السيارات (...). حيث أصبح استيراد هاته التجهيزات مشروطا بإيداع التزام لدى السلطات الجمركية، يشهد بمطابقتها للمواصفات التقنية الموافقة المحددة والمنشورة من طرف الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات؛
 - إحداث مسطرة مبسطة للموافقة على التجهيزات المستوردة لفائدة مشغلي الاتصالات السمعية البصرية المرخص لهم من طرف الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري.
- اعتماد مواصفات تقنية جديدة للموافقة على التجهيزات، لاسيما ما تعلق منها بالتقنيات الجديدة CDMA 2000 و Wi-Max.



نتائج مراقبة التسويق المجرة في 2006

3. مراقبة تسويق أجهزة الاتصالات

تم إحداث هذه المهمة الجديدة نتيجة تبسيط الإجراءات المتعلقة بالموافقة على أجهزة المواصلات والاتصالات الراديوية، حيث شرع في:

- إعداد وتبني مسطرة تتعلق بالمراقبة السالفة الذكر في مارس 2006؛
- إعداد وتبني خطة عمل للقيام بحملات مراقبة التسويق؛
- مراقبة 45 شركة.

5. مساهمات المتعهدين في المهام ذات النفع العام



مساهمات المتعهدين في المهام ذات النفع العام



أ. الخدمة الأساسية وبرنامج ميثاق (PACTE)

لقد واصلت لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات (CGSUT) خلال سنة 2006 مجهوداتها الرامية إلى تحديد وتطبيق برامج الخدمة الأساسية، التي تهدف إلى تقليص الهوة الرقمية والفوارق الجهوية وذلك وفق المهام العناية الخاصة التي توليها السلطات العمومية لتعميم استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال على كل المغاربة. وهكذا، وتبعاً لاجتماعها الأول المنعقد في شهر سبتمبر 2005، عقدت لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات (CGSUT) ثلاث اجتماعات في شهر يناير وأبريل ونوفمبر 2006 ترأسها السيد الوزير الأول، اتخذت عقبها اللجنة السالفة الذكر عدة قرارات، بناء على اقتراح من الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات التي تشكل أمانتها الدائمة. وتهم هذه القرارات:

- إتمام عملية وضع المشهد الجديد للخدمة الأساسية للمواصلات؛
- المصادقة على المشاريع الأولى التابعة للخدمة الأساسية؛
- طرح مبادرة وطنية تحمل اسم "ميثاق" (PACTE) تهدف إلى إقصاء المناطق المعروفة بالبيضاء (أي الأماكن والجهات التي لم تغطيها بعد وسائل الاتصالات أو التي تغطيها بشكل رديء) في مجموع التراب الوطني وذلك في أفق 2011.

1. توضيح كيفية تطبيق الخدمة الأساسية

لقد تم تبني ورقة التوجيهات العامة الخاصة بالخدمة الأساسية للمواصلات بالمغرب في شهر أبريل من سنة 2006 على شكل خطوط توجيهية. وترمي هذه الورقة إلى توضيح شروط تطبيق النظام الجديد للخدمة الأساسية للمواصلات بالمغرب، عن طريق تحديد الأولويات التي توافق عليها لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات (CGSUT)، من أجل تسريع تطوير خدمات المواصلات وخاصة الولوج إلى خدمة الإنترنت بالمناطق التي لم يتم تغطيتها أو التي تم تغطيتها بشكل غير كاف.

وتسعى هذه الورقة، من جهة، إلى تحديد مجالات توفير الخدمة الأساسية من طرف كل الفاعلين المعنيين، ومن جهة أخرى، إلى تحديد برامج الخدمة الأساسية وفقاً لأولويتها ونوعها ومضمونها.

وبناء على ذلك، تتمثل المهام الأساسية للجنة فيما يلي :

- تحديد نوع برامج أو مشاريع الخدمة الأساسية القابلة للتمويل من لدن صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات (FSUT)؛

- تحديد المحاور الثلاث للبرامج ذات الأولوية لتطوير الخدمة الأساسية؛ ويتعلق الأمر بالبرامج التالية:

- الخدمة الهاتفية العمومية في المجال القروي؛

- إنشاء المراكز الجماعية للولوج إلى تكنولوجيات الإعلام والاتصال؛

- توسيع مقدر الشبكات ذات الشريط العريض؛

- تكوين مجموعة عمل تتألف من خبراء يمثلون وزارة الداخلية ووزارة إعداد التراب الوطني والماء والبيئة، وكذا الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، لتحديد المناطق والجهات القروية المعروفة بالبيضاء، موضوع مشاريع الخدمة الأساسية التي ينبغي للحكومة إطلاقها.

من جهة أخرى، تبين ورقة التوجيهات العامة أنه ينبغي، في مستهل الأمر، توجيه مداخل الصندوق إلى توفير الإعانات المالية، وفق آجال محددة دون جعلها إعانات دائمة، من أجل توسيع السوق وتحقيق استثمارات مريحة.

2. تتبم إنجازات ومساهمات متعهدي الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) في مهام الخدمة الأساسية

حسب مقتضيات الإطار القانوني الجديد الذي ينظم توفير الخدمة الأساسية بالمغرب، يساهم متعهدو الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) في المهام و التحملات الناجمة عن هاته الخدمة:

- إما عن طريق أداء المساهمة المالية المستحقة؛
- أو عن طريق الشروع في الإنجاز الفعلي لمشاريع الخدمة الأساسية، المعتمدة من طرف صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات (FSUT).

وفي حالة القيام بالإنجاز الفعلي للبرنامج المصادق عليه من طرف اللجنة، يؤدي المتعهد المعني بالأمر لصندوق الخدمة الأساسية للمواصلات (FSUT) فارق المبلغ المعتمد من لدن لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات (CGSUT)، من أجل إنجاز البرنامج المعتمد ومبلغ مساهمته السنوية. وهكذا، قام مستغلو الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) المعنيون، خلال سنة 2005، بتحويل المبلغ التكميلي الموافق لمساهماتهم لحساب الصندوق المخصص لهذا الغرض. أما بالنسبة لمتعهدي الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) الذين لم يختاروا الإنجاز الفعلي لمهام الخدمة الأساسية، فقد شرعوا في تسوية مساهماتهم.

ووعيا منها بالصعوبات المالية التي يمر منها بعض متعهدي الشبكات العامة للمواصلات (ERPT)، اتخذت لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات (CGSUT) قرارا يسمح للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بجدولة متأخرات المستحقات المالية.

ولتحقيق هذا الغرض، وافقت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، بعد استشارة متعهدي الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) المعنيين بالأمر، على جدولة متأخرات المساهمات المالية على أربع دفعات. وهكذا، و طبقا للنصوص التنظيمية الجاري بها العمل، لا تصبح المساهمات المستحقة لسنة 2006 واجبة إلا ابتداء من شهر أبريل 2007.

أما فيما يخص مراقبة ومتابعة إنجاز البرامج المصادق عليها برسم سنتي 2005 و 2006 و طبقا لقرارات لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات، فقد انتهى إنجاز المشاريع الأربعة المتعلقة بالخدمة الأساسية في متم سنة 2006.

وبحسب المعلومات التي أدلى بها متعهدو الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) المعنيون بمشاريع الخدمة الأساسية لسنة 2005، يمكننا ذكر الملاحظات التالية:

- أنجزت اتصالات المغرب كل التزاماتها المحددة في إطار المشروعين المصادق عليهما من طرف لجنة تسيير الخدمة الأساسية للمواصلات؛ ويتعلق الأمر ب «تقديم خدمة الأترنت (عن طريق ال ADSL) ب 159 منطقة قروية» و«تغطية 126 منطقة قروية بشبكة ال GSM»؛
- أنجزت ميدي تكوم كل التزاماتها التي تدخل في إطار مشاريع «إنشاء 42 مركز ولوج عمومي لتقديم خدمة الهاتف» و«تعزيز شبكة ال GSM في 40 منطقة قروية خارجة عن التغطية».

وللتأكد من إنجازات متعهدي الشبكات العامة للمواصلات (ERPT)، أجرت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، خلال الشطر الثاني من السنة، أول تحر لها لاستلام بعض المواقع المنجزة. وقد أثبت هذا التحري أن المواقع التي تمت مراقبتها أصبحت عملية. وهي بصدد الاستعداد للقيام، خلال سنة 2007، بتحريات لمراقبة مجموع المواقع المنجزة خلال سنة 2006، إما بواسطة وسائلها الخاصة أو بتفويض جهات أخرى للقيام بهذه المهمة.

3. فحص برامج الخدمة الأساسية المقترحة من طرف متعهدي الشبكات العامة للمواصلات

- اقتراحات برسم السنة المالية 2006: عند عقد اجتماعها الثالث يوم 18 أبريل 2006، صادقت لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات (CGSUT)، بعد شروعا في دراسة البرامج المقترحة في إطار مهام وتحملات الخدمة الأساسية لمتعهدي الشبكات العامة للمواصلات، على مشروع برنامج الخدمة الأساسية الذي سيتم إنجازه عند نهاية سنة 2007. ويرمي هذا الأخير إلى تجهيز 826 منطقة بتكنولوجيات تتيح الولوج لخدمات الهاتف والأترنت. ويقدر المبلغ المرصود لإنجاز هذا المشروع ب 179 مليون درهم.

• **اقتراحات برسم السنة المالية 2007:** في إطار المهام الموكولة إليها، قامت لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات، خلال دورتها المنعقدة بتاريخ 20 نونبر 2006، بفحص الاقتراحات التي قدمها متعهدو الشبكات العامة للمواصلات، وذلك برسم التزاماتهم في هذا الخصوص لسنة 2007.

وتبعا للتحليلات القانونية والتقنية والمالية، وكذا للتحري الذي تم القيام به ميدانيا من طرف المصالح المختصة للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، قررت اللجنة قبول المشاريع التالية:

- **المشروع الأول:** تغطية المناطق القروية بالإنترنت (بواسطة ADSL) على مستوى 207 منطقة قروية جديدة؛
- **المشروع الثاني:** تغطية 93 منطقة قروية جديدة بشبكة الهاتف المحمول GSM؛
- **المشروع الثالث:** توسيع التغطية بشبكة GSM في المناطق النائية بـ 24 منطقة قروية جديدة
- **المشروع الرابع:** توسيع التغطية بشبكة GSM بثمان مناطق قروية جديدة تعتبر مناطق نائية.

هكذا، وبالإضافة إلى تغطية ما يقارب 1200 منطقة قروية في إطار البرامج المصادق عليها من طرف اللجنة برسم سنتي 2005 و2006، سيتم تغطية ما يزيد عن 330 منطقة قروية جديدة بخدمات المواصلات خلال سنة 2007. وقد وافقت اللجنة على رصد غلاف مالي قدره 248 مليون درهم لإنجاز هذه المشاريع.


4. حملة القياسات التي تقوم بها الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات لكشف التغطيات والتوصيلات لحاجيات الخدمة الأساسية

قصد البت في مدى أحقية المناطق التي يقترحها متعهدو الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) في الاستفادة من برامج الخدمة الأساسية، تقوم الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بمهام كشف التغطيات والتوصيلات بالمناطق المرشحة. فقد تم تنظيم، خلال 2006، عدة مهام تخص ثمانية (8) برامج مقترحة من طرف أربع متعهدين للشبكات العامة للمواصلات (ERPT). وقد استغرقت هذه المهام ثلاثة شهور مكنت من التأكد مما إذا كانت تلك المناطق المقترحة موصولة فعلا بوسائل المواصلات الأرضية.

وقد شملت البرامج المقترحة 1037 موقعا ومنطقة، وتمثلت على شكل مشاريع ترمي إما إلى تأمين التغطية القروية بالهاتف أو للولوج إلى شبكة الإنترنت العمومية. وتتوزع الـ 1037 منطقة (1) كالآتي:

- 648 للتوصيل بشبكة الهاتف؛
- 749 للولوج إلى الإنترنت ومراكز المواصلات عن بعد.

وتتلخص النتائج الأساسية لهذه الحملة في الرسوم البيانية التالية:



وجود نقط عمومية للولوج للإنترنت

التغطية الهاتفية

أرقام يحتفظ بها:

عدد المناطق المعنية بالخدمة الأساسية: 1200

قيمة الغلاف المالي: 248 مليون درهم

(1) تخضع بعض المناطق للبرنامجين بنوعيهما.

5. البرنامج «ميثاق» (PACTE)

هو برنامج يهدف إلى تعميم الولوج إلى المواصلات بكل مناطق المغرب دون استثناء. وقد تمت المصادقة عليه خلال الاجتماع الرابع للجنة تدبير الخدمة الأساسية. ويمتد هذا البرنامج على مدى أربع سنوات إذ ينتهي في أفريل 2011.

وقد تم في بداية الأمر إحصاء كل المناطق البيضاء (أي الأماكن والجهات التي لم يتم تغطيتها بعد بوسائل المواصلات أو التي تمت تغطيتها بشكل غير كاف). وقد كشف هذا الإحصاء عن ما يقارب 9200 منطقة لم يتم تغطيتها لحد الآن، أي ما يناهز مليوني مغربي يحتمل أنهم لم يستفيدوا من خدمات المواصلات.

وهكذا، فقد أطلق على هذا البرنامج، الذي يهدف إلى تغطية 9200 منطقة بوسائل المواصلات والمصادق عليه من طرف لجنة تدبير الخدمة الأساسية للمواصلات (CGSUT)، اسم «ميثاق» (برنامج تعميم الولوج إلى المواصلات) وهو يغطي الفترة الممتدة ما بين 2008-2011. وعليه، فقد تمت استشارة كل متعهدي الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) بالمغرب قصد صياغة مقترحات تتعلق ببرامج الخدمة الأساسية، داخل أجل أقصاه متم شهر أبريل من سنة 2006. وسيتم تمويل برنامج «ميثاق» أساسا من طرف صندوق الخدمة الأساسية للمواصلات (FSUT).

ب. البحث والتطوير

لقد شكل تشجيع البحث في قطاع المواصلات ووضع آليات لترسيخه وتطويره أحد أهم التعديلات التي طرأت على القانون رقم 24-96 المتعلق بالبريد والمواصلات في شهر نوفمبر 2004. وهكذا، وتطبيقا لمقتضيات القانون السالف الذكر، يخصص متعهدو الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) سنويا 0,25% من رقم معاملاتهم (صافي من تكاليف الربط البيئي) للبحث العلمي في القطاع. ويتم دفع هذه المساهمات في صندوق خاص.

وقد سمح القانون رقم 24-96 أيضا لمتعهدي الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) بأن ينجزوا أعمالا ذات صلة بالبحث. وفي هذا الإطار، تحدد المادة 9 من المرسوم رقم 2-97-1026، كما وقع تعديله وتتميمه في شهر يوليوز 2007، بعض الكيفيات التي يمكن أن ينجز بها متعهدو الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) برامج خاصة بالبحث. وينبغي أن تكون هذه الأخيرة مصادقا عليها من طرف اللجنة الدائمة المتخصصة في مجال المواصلات (CSPT)، المحدثة لدى اللجنة الوزارية الدائمة للبحث العلمي والتنمية التكنولوجية. وقد عقدت هذه اللجنة اجتماعا لها في شهر فبراير 2006 قامت على إثره بالمصادقة على إحداث هذه اللجنة المتخصصة وتحديد مدة ولايتها.

وفي شهر يونيو 2006، وعند نهاية محادثات الجلسة المنعقدة يوم 9 يونيو 2006 للمجلس الإداري للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، أصدر السيد الوزير الأول قرارا يقضي بإحداث اللجنة المتخصصة يحدد مهامها ويعين أعضائها. وقد تم وضعها تحت رئاسة القطاع المكلف بالتعليم العالي. وتعد الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات عضوا بهذه اللجنة.

فمنذ إنشائها، قامت اللجنة الدائمة والمتخصصة في مجال المواصلات (CSPT) بعقد عدة اجتماعات عمل سمحت بـ:

• اعتماد قانونها الداخلي؛

• مناقشة منهجية العمل وتحديد الأشغال التي ينبغي القيام بها طيلة عامها الأول من العمل.

وبالموازاة مع ذلك، قامت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بتحصيل مساهمات متعهدي الشبكات العامة للمواصلات (ERPT) في البحث برسم السنة المالية 2005. وقد طلب من متعهدي الشبكات العامة للمواصلات (ERPT)، في حالة عدم وجود أي برنامج للبحث مصادق عليه خلال سنة 2005، دفع مجموع مساهماتهم للصندوق المخصص لهذا الغرض. وعند متم سنة 2006، بلغت قيمة المساهمات بالصندوق 52 مليون درهم.


وخلال سنة 2006 تم القيام بعدة أعمال في إطار هذا النظام:

- طرح طلب الترشيحات لإعداد بنك للمعلومات خاص بالخبراء للحصول على المساعدة عند تقييم مشاريع البحث.
- طرح عروض مشاريع لتشجيع البحث في القطاع: ففي شهر نوفمبر 2006 تم نشر نداء خاص بعروض مشاريع بالصحف وفي الموقع الإلكتروني يدعو إلى إيداع مشاريع للبحث. ويتوقع إيداع الأجوبة على هذه النداءات الخاصة بالمشاريع، المفتوحة لأول مرة في وجه القطاع الخاص، يوم 28 فبراير 2007.
- اعتماد دفتر للتحميلات لعروض المشاريع: ومن أجل طرح عروض المشاريع، فقد تمت المصادقة على دفتر تحميلات يحدد بالأساس الأجال التي ينبغي أن توضع فيها مشاريع البحث.
- دراسة مشاريع البحث التي يتقدم بها متعهدو الشبكات العامة للمواصلات (ERPT): ففي شهر أكتوبر 2006 تقدم اثنان من المتعهدين إلى الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بـ 49 مشروع بحث في إطار مساهماتهم برسم سنة 2006. وقد قامت الوكالة بإجراء دراسة أولية للمشاريع وسلمتها للجنة الدائمة المتخصصة في مجال المواصلات (CSPT) التي عقدت اجتماعها الأول في نهاية سنة 2006 من أجل دراسة هذه المشاريع.

6. المهام الجديدة للوكالة



المهام الجديدة للوكالة



جاء القانون رقم 29/06 ليعدل ويتم القانون رقم 96-24 المتعلق بالبريد والمواصلات، وذلك بتوسيع مهام الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات في ما يخص تدبير أسماء المجال "ma." والمصادقة الإلكترونية. وحتى تتمكن من الاضطلاع بمهامها الجديدة، أطلقت الوكالة بعض الأوراش.

أ. مراجعة كيفية تدبير المجال "ma."

أوصت الندوة الوطنية الأولى حول الأنترنت، المنعقدة يوم 8 نونبر 2005، بمراجعة تدبير المجال "ma." وذلك قصد تحسين أداءه.

وقد عهد مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، خلال اجتماعه المنعقد في دجنبر 2005، إلى الوكالة مهمة إعداد ميثاق التسمية وذلك بالتنسيق مع أهم الفاعلين المعنيين. وبهذا الخصوص وبعد أن كان موضوع استشارة عمومية، تم رفع هذا الميثاق إلى مجلس إدارة الوكالة في أبريل 2006 وتم نشره في شهر يونيو 2006. وبموازاة مع ذلك، أطلقت الوكالة مسلسلا لطلب إعادة تفويض المجال "ma." لدى هيئة الأنترنت للأسماء والأرقام المخصصة (ICANN). وقد توج هذا المسلسل بموافقة مؤسسة (ICANN) على طلب الوكالة وذلك بعد تصويت مجلس إدارتها بالإيجاب في 18 يوليوز 2006.

واستعدادا لهذه المهمة الجديدة، قامت الوكالة بتحديد آليات التدبير التقني والتجاري للمجال "ma." على شكل خطوط توجيهية. وقد خضعت الصيغة الأولى من هذه الخطوط لاستشارة عمومية مكنت من استيقاق آراء الفاعلين المعنيين حول التدبير المستقبلي للمجال "ma."

1. أهم النقاط التي تطرقت لها الخطوط التوجيهية

تبنت الخطوط التوجيهية الأهداف الأساسية التالية:

- تحديد الأدوار الخاصة بالوكالة والمسير (الجانب التقني) ومزودي الخدمات (الجانب التجاري): سيناريو جديد لتدبير المجال "ma."؛
- يُعهد التدبير التقني إلى شركة اتصالات المغرب (المسير الحالي) وذلك إلى حدود 31 ديسمبر 2007؛
- وضع، من طرف الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، بالتنسيق مع الفاعلين المعنيين، كليات نقل تدبير المجال "ma." من شركة اتصالات المغرب إلى المسير الجديد مع المحافظة على استمرارية تدبير المجال "ma."؛
- الاسترجاع من طرف الدولة، بناء على وثائق تعليلية، الاستثمارات التي أنجزتها اتصالات المغرب من أجل تدبير أسماء المجال "ma." وذلك حسب قيمتها الحسابية الصافية؛
- اعتماد الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات لمزودي خدمات تسويق أسماء المجال.

2. برنامج العمل على المدى القصير

قامت الوكالة بتسطير برنامج عمل على المدى القصير وذلك بتشاور مع شركة اتصالات المغرب بهدف إدخال تحسينات على نظام التدبير الحالي. وما زال برنامج العمل هذا في مرحلة إعداده النهائية. ويسعى هذا البرنامج لتبسيط المسطرة المعتمدة حاليا في باب التدبير ومنح أسماء المجال "ma." علاوة على جعله أكثر شفافية.

3. نظام تسوية النزاعات

في إطار سعي الوكالة لجعل ممارستها مطابقة لأفضل الممارسات المتعلقة بالتدبير في المجالات الوطنية وكذا لاتفاق التبادل الحر المبرم مع الولايات المتحدة الأمريكية، تُعدّ الوكالة، بالتنسيق مع المكتب المغربي للملكية

الصناعية والتجارية (OMPIC) والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (OMPI)، نظاما لتسوية النزاعات الخاصة بأسماء المجال "ma"، ويطبق هذا النظام على أسماء المجال "ma" المتعلقة بعلامة صناعية أو تجارية أو خدماتية محفوظة بالمغرب.

ب. المصادقة الإلكترونية والتشفير

1. الأساس التشريعي

بالإضافة إلى القانون رقم 29/06 المعدل والمتمم للقانون 24-96 المتعلق بالبريد والمواصلات المذكور أعلاه، فإن البرلمان بصدده مناقشة مشروع القانون رقم 53/05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية. وسيشكل هذا القانون المرجع القانوني الذي يؤسس للمعادلة بين التوقيع الإلكتروني والتوقيع الخطي شريطة توفر بعض الضمانات.

2. التدابير المتخذة

من أجل التوفر على الأدوات الضرورية لتأمين مهامها الجديدة، استعانت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بمكتب للخبراء قصد:

- التوفر على عناصر المقارنة الدولية تمكنها من وضع وتبني استراتيجية واضحة؛
- إعداد وثيقة مرجعية للموافقة وتدقيق مقدمي الخدمات، تشتمل على دفتر التحملات خاص بمقدمي الخدمات المقبلين؛
- اعتماد مراجع تقنية بالنسبة لشهادة المطابقة الخاصة بإنشاء التوقيع الإلكتروني المؤمن؛
- اقتراح الوسائل التقنية والقانونية الضرورية لتنفيذ النظام القانوني.

وبذلك، تكون الوكالة قد شرعت في إعداد وتوفير الظروف التقنية و التنظيمية لمواكبة هذا الإطار الجديد. ويتعلق الأمر بتحديد الإطار المعياري وذلك باعتماد معايير دولية معترف بها، وكذلك مواكبة إحداث فضاء للثقة. وعليه سيتم تنميط القانون 05-53 بمراسيم تطبيقية تخص الميادين التالية:

أ. المصادقة الإلكترونية

ويتعلق هذا المرسوم أساسا :

- بمقدمي خدمات المصادقة الإلكترونية مع تحديد المبادئ التنظيمية وآليات العمل لتفعيل التوقيع الإلكتروني (مسطرة الموافقة، دفتر التحملات، الشروط العامة)؛
- بالآليات المؤمنة لإنشاء التوقيع الإلكتروني والموافقة عليه وذلك باعتماد معايير ذات مرجعية دولية في هذا المجال.

ب. التشفير

يتعين أن يتم الإعداد لهذا المرسوم بتشاور مع مختلف القطاعات المعنية بهدف اعتماد نظرة موحدة تتعلق بتحديد الأنظمة التي ينبغي استعمالها وكذا مجال تطبيقها (الترخيص، التصريح).

وسيتم تنميط هذه المراسيم بقرارات تحدد أهم المراجع المعيارية والتقنية المنظمة للموافقة والمطابقة التقنية ومراقبة أنشطة مقدمي خدمات المصادقة الإلكترونية المستقبلية.

المستعمل



7. المعهد الوطني للبريد والمواصلات



المعهد الوطني للبريد والمواصلات



أ. تكوين المهندسين

قام المعهد الوطني للبريد والمواصلات (INPT)، وهو مؤسسة للتعليم العالي وتكوين الأطر ملحقة بالوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، بتبني استراتيجية تعتمد على زيادة عدد خريجه وكذا تنوع مجالاته التكوينية. ويكون المعهد حاليا أفواجا من 120 مهندسا، يتأهلون سنويا في ست شعب مختلفة:

- هندسة المواصلات المحمولة؛
- هندسة الوسائط المتعددة؛
- تكنولوجيا المعلومات والشبكات والأمن؛
- رئيس مشروع البرامج الإلكترونية؛
- الميكروإلكترونيك والميكروموجات والبصريات؛
- إدارة المواصلات.



توسيع مرافق المعهد الوطني للبريد والمواصلات: الإدارة

وفي إطار مبادرة 10.000 مهندس، فإن المعهد بصدد مضاعفة عدد خريجه من المهندسين حاملي الشهادات بحلول سنة 2009. ويتابع حاليا الفوج الأول المكون من 200 مهندس دراسته بالسنة الأولى من التكوين. ولمواجهة هذا الارتفاع في عدد الطلبة، فقد عمد المعهد إلى تشييد بنايات تحتية جديدة دخلت المراحل النهائية، حيث ستتسع لـ 800 تلميذ وطالب مسجلين بشكل منتظم في مختلف الأسلاك التكوينية. كما ستمكن عملية التوسيع هاته التي همت أبنية شيدت على مساحة 7.400 متر مربع، وبتكلفة ناهزت 50 مليون درهم، من تزويد

المعهد بمدرجات ملائمة، ومن مراكز للبحث والتكوين المستمر، إضافة إلى مرافق إدارية، وسكنية ومطعم.

من جهة أخرى، بدأ المعهد، خلال سنة 2006، برنامجا لمراجعة مقرراته التكوينية لملائمته بشكل أفضل لمتطلبات مهن قطاع المواصلات وتقنيات المعلومات. وسيتم طرح المقرر الجديد الذي يستجيب لمقتضيات إصلاح التعليم العالي ليدخل حيز التطبيق برسم السنة الجامعية 2008-2009.

فيما يتعلق بالهيكل التنظيمي، ودائما في إطار الإصلاح، أنشأ المعهد أربعة شعب للتعليم والبحث يشرف عليها مجلس الشعب. كما سيعرف المعهد في المستقبل القريب إحداث مجلس المؤسسة واللجنة العلمية المنصوص عليهما في المراسيم التطبيقية للقانون رقم 01/00 الخاص بالتعليم العالي.

ب. التكوين المستمر

شهدت سنة 2006 الدورة الثانية للماستر المتخصص في تدبير المواصلات، وذلك بالشراكة مع معهد Evry-INT، وبمساهمة 29 مشاركا. كما يعرف الماستر المتخصص TW3S في تقنيات الويب، دورته الثالثة بمساهمة 20 مشاركا.

من جهة أخرى، نظم المعهد ندوات دراسية مُشخّصة "formation à la carte"، لفائدة ميدي تيليكوم على الخصوص. كما تم عقد صفقتين للتكوين في مجال المعلومات؛ الأولى لفائدة وكالة المغرب العربي للأنباء وقد نفذت فعلا، والثانية في طور الإنجاز، لفائدة وزارة الصيد.

ج. البحث

فيما يتعلق بمجال البحث، قام المعهد في شهر نونبر 2006، بفتح ماستر معتمد تحت اسم «الاتصالات: الشبكات والخدمات». يستغرق نيل هذا الماستر سنتين من التكوين ويتابعه حاليا 29 طالبا. وللطلاب الاختيار بين ثلاث شعب مقترحة:

- الميكروإلكترونيك، الموجات القصيرة والبصريات؛
- المعلومات والشبكات؛
- أنظمة المواصلات.

وفيما يخص تمويل البحث، حصل المعهد، عن طريق صندوق البحث في مجال المواصلات، على تمويل لمشروع مع اتصالات المغرب بمبلغ إجمالي قدره مليوني درهم. كما تعرف ثلاث مشاريع أخرى مع ميدي تيليكوم مناقشات نهائية، حيث ستبلغ قيمتها الإجمالية خمسة ملايين درهم.

وأخيرا، يواصل المعهد تأدية دوره كمنسق مساعد لاستقطاب الكفاءات في العلوم وتقنيات الإعلام والاتصال STIC، وذلك من أجل العمل، على الخصوص، على إنجاز المشروع الجامع للقطب، والذي يتمثل في إنشاء ستة مراكز محادثة عن بعد داخل المغرب.

د. أنشطة مختلفة وشراكات

وقّع المعهد اتفاق تعاون مع شركة «وانا» من أجل إنشاء مركز للتكوين في مجال تقنيات الولوج المتعدد بالتقسيم الرمزي (CDMA) وشبكات الجيل القادم (NGN).

وفي ما يتعلق بالأنشطة، عقد المعهد منتداه التقليدي للطلاب بشراكة مع المدرسة الوطنية العليا للمعلومات وتحليل النظم (ENSIAS) والمعهد الوطني للإحصاء والاقتصاد التطبيقي (INSEA)، وقد عرف منتدى 2006 الذي عقد تحت شعار «المهندس والتنمية المستدامة» نجاحا كبيرا.


أما فيما يتعلق بمجال البحث، فقد نظم المعهد:

- المؤتمر البصري 06 بالشراكة مع الشركة المغربية للبصريات؛
- المدرسة الصيفية، بشراكة مع جمعية رباط الفتح والمدرسة العليا لمهندسي الإلكترونيك والتقنيات الإلكترونية (ESIEE)، امتدت على مدى أسبوع استفاد خلاله مجموعة من المؤطرين من تكوين حول مواضيع تتعلق بالمعلومات ومعالجة الإشارات والميكروإلكترونيك.

8. الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات والأنشطة الدولية: لقاءات وتبادل الخبرات



الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات والأنشطة الدولية: لقاءات وتبادل الخبرات



في إطار أنشطتها الدولية، شاركت الوكالة فيما يزيد على أربعين تظاهرة دولية نظمتها هيئات دولية مختلفة.

وفي هذا الإطار، شاركت الوكالة في أشغال الاتحاد الدولي للاتصالات (UIT) الذي تَشْطُ ضمنه الوكالة منذ سنة 1998، ويتعلق الأمر بالأشغال الرئيسية التالية:

- المؤتمر العالمي لمؤشرات الاتصالات؛
 - المؤتمر الجهوي للاتصالات الراديوية؛
 - المؤتمر السنوي للمندوبين المفوضين للاتحاد الدولي للاتصالات؛
 - والندوة الدراسية حول تدبير طيف الترددات والتي يعقدها الاتحاد الدولي للاتصالات مرة كل سنتين.
- من جهة أخرى، وفيما يتعلق بأعمال التعاون مع الوكالة الوطنية للترددات بفرنسا (ANFR) وسلطة ضبط وتنظيم الاتصالات الإلكترونية والبريد بفرنسا، تم تمديد بروتوكولات الاتفاق لخمس سنوات وذلك بالموازاة مع الإنجاز المشترك للأعمال التالية:
- الاجتماع السنوي للجنة المختلطة للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات والوكالة الوطنية للترددات بفرنسا (ANFR)، الذي انعقد بالرباط يومي 15 و16 مارس 2006، بمشاركة رئيس الوكالة الوطنية للترددات الفرنسية والمدراء العاميين بالوكالتين؛
 - تبادل المتدربين والخبراء في المواضيع المتعلقة بتدبير الطيف؛
 - تنظيم ندوة مشتركة بين الوكالتين الفرنسية والمغربية لفائدة الدول الإفريقية الفرنكوفونية من أجل التحضير للمؤتمر الجهوي للاتصالات الراديوية لسنة 2006 (CRR- 06). وتطرقت هذه الندوة، التي تم تشييطها من طرف خبراء ينتمون للوكالتين، بالخصوص إلى مواضيع تتعلق أساسا بتخطيط وتخصيص ومراقبة الترددات، وكذا بالموافقة على المعدات الراديو كهربائية.

إضافة إلى هذا، وفي إطار التعاون الذي يربطهما، اتفقت الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات والوكالة الوطنية للترددات على عقد ندوات دراسية بالمغرب، خلال سنة 2006، حول مهن تدبير طيف الترددات الراديو كهربائية لفائدة الدول الإفريقية الفرنكوفونية.

ويتعلق الأمر هنا بأول ندوة دراسية من نوعها، تم عقدها بالرباط من 11 إلى 20 سبتمبر 2006 بالمعهد الوطني للبريد والمواصلات، عرفت مشاركة أزيد من أربعين شخصا يمثلون أربعة عشر دولة إفريقية.

وتطرقت هذه الندوة، التي تم تشييطها من طرف خبراء ينتمون للوكالتين، بالخصوص إلى مواضيع تتعلق أساسا بتخطيط وتخصيص ومراقبة الترددات، وكذا بالموافقة على المعدات الراديو كهربائية.

كما تميزت أيضا سنة 2006 بتنظيم الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات للاجتماع الدولي السادس والعشرين لهيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة ICANN (1) بمراكش وذلك بالتعاون مع جمعية الإنترنت ISOC المغرب (2). وقد عرفت هذه التظاهرة الدولية مشاركة أكثر من 750 شخصا ينتمون إلى أكثر من 80 دولة.

(1) منظمة دولية مكلفة بإدارة الموارد الدولية للإنترنت.

(2) جمعية أسست في شهر نونبر 1994، وتتمحور مهمتها أساسا حول توفير المساعدة للأشخاص والجمعيات والهياكل، ومددهم بمعلومات حول إنشاء البنيات التحتية للإنترنت وتطويرها وحمايتها.


وعلى امتداد أسبوع كامل، اجتمع، حول 30 ورشة مختلفة، ممثلون من المجتمع التقني، ورجال الأعمال والحكومات وكذا عن المجتمع المدني، حيث تمت مناقشة مواضيع تتعلق باستقرار الإنترنت، وأمنه وتطوره بالإضافة إلى الحكامة الدولية له. وركز الموضوع الأخير على قضايا ذات صلة بريادة القطاع الخاص والدور الذي تلعبه ICANN في مجال التقنين الذاتي للإنترنت، كما ناقش كل ما له علاقة بمنتهى حكمة الإنترنت (FGI).

وقد اهتمت إحدى الأوراش بسوق أسماء المجال بغية تحليل الطريقة التي تعتمد عليها هذه السوق في عملها حالياً، وكذا استكشاف الإمكانيات المتوفرة لتطوير الجوانب المثيرة للجدل في هذا المجال.

9. الأفاف المستقبلية لسنة 2007



الأفاق المستقبلية لسنة 2007



من المتوقع أن تكون سنة 2007 سنة استثنائية بالنسبة لعدد الاكتشافات التكنولوجية التي عرفها وسيعرفها هذا القطاع وكذا بالنسبة لديناميكية الأسواق. وستستقبل السوق المغربية عروضاً جديدة سواء فيما يتعلق بالإنترنت أو بمجال خدمات ما يصطلح عليه بالجيل الثالث للهاتف المحمول. كما ستعرف سنة 2007 بداية المنافسة في قطاع الهاتف الثابت. وستشكل هذه السنة أيضاً نقطة تحول إذ سيفسح المجال لتרכيبة أخرى، عوض توازن السوق الذي ساد لمدة طويلة، يبحث من خلالها الفاعلون عن تموضع جديد، متأرجحين دوماً بين حصة السوق والمردودية.

ضبط وتنظيم المنافسة

إذا كان دور سلطة الضبط والتنظيم قد اقتصر خلال السنتين الأخيرتين على توفير الظروف الملائمة لخلق المنافسة في جميع مجالات السوق، فإن الوكالة مدعوة اليوم إلى العمل على المحافظة على هذه المنافسة، وذلك باحترام تنافس شريف من طرف مختلف المشغلين.

يجب على الوكالة أن تكون متيقظة إزاء كل حالة استغلال تعسفي لوضع مهيمن وضد كل ما من شأنه أن يؤدي إلى تقليص فرص إنفتاح السوق عبر اللجوء إلى أساليب تتنافى وقواعد المنافسة على غرار العروض «الإقصائية». وهكذا ستعرف بعض الوظائف مثل اليقظة التنافسية أو التحكيم إقبالا ملحوظا خلال سنة 2007.

مهام جديدة

قام البرلمان مؤخرا بالموافقة على توسيع مهام الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، حيث ستصبح من الآن فصاعداً السلطة الوطنية المكلفة بالمصادقة الإلكترونية والتشفير وكذا تدبير أسماء المجال "ma." على الإنترنت.

ويتم حالياً إعداد مجموعة من النصوص التنظيمية بالتعاون مع القطاع الحكومي المختص من أجل إتمام الإطار القانوني الذي يتناسب مع هذه المهام. ومن جهة أخرى، سوف يتم تعديل هيكل الوكالة حتى تستجيب للاختصاصات الجديدة المذكورة.

وبما أن دور سلطة الضبط والتنظيم يتمثل في توفير الرؤية الواضحة واللائمة لمختلف الفاعلين الذين يضمهم السوق، فإن الوكالة تعمل حالياً على إعداد مشروع خطة لتنمية القطاع تخص الفترة ما بين 2008-2011، خاصة أن مدة صلاحية ورقة التوجهات العامة الأخيرة التي تمت المصادقة عليها سنة 2004 على وشك الانتهاء بحلول نهاية السنة.

تعميم الأجهزة

ستواصل، خلال سنة 2007، الجهود الرامية لتعميم تكنولوجيا المعلومات والاتصال TIC في قطاع التعليم، وكذا الولوج إلى خدمات المواصلات. وهكذا سيتم، بحلول نهاية السنة الدراسية 2006-2007، تجهيز 2.000 مؤسسة تعليمية بقاعات للإعلاميات متصلة بالإنترنت. وستستفيد ألف مؤسسة جديدة من نفس الشيء قبل نهاية سنة 2007. ومن جهة أخرى، سوف تتوفر 330 منطقة على وولوج لخدمات المواصلات لأول مرة.

وتشكل هذه الإنجازات المختلفة خطوات قيمة ترمي إلى تعميم تكنولوجيا المعلومات والاتصال في جميع المؤسسات التعليمية (8700) في أفق سنة 2009 وضمان وولوج خدمات المواصلات لكافة المناطق التي لم تستفد بعد من هذه الخدمات وذلك في أفق 2011.

ملحقات

- النصوص التنظيمية المصادق عليها سنة 2006
- النتائج المالية لسنة 2006

النصوص التنظيمية المصادق عليها سنة 2006

- تم نشر مرسومين للتطبيق، يتعلقان بمنح تراخيص الجيل الجديد لميدي تيليكوم وماروك كونيك، في الجريدة الرسمية خلال شهر أبريل 2006. ويتعلق الأمر بالمرسومين التاليين:
- مرسوم رقم 2-05-1535 بتاريخ 15 ربيع الأول 1427 الموافق لـ 14 أبريل 2006، والمتعلق بمنح ميدي تيليكوم رخصة جيل جديد من أجل إنشاء شبكات عمومية للاتصالات واستغلالها.
 - مرسوم رقم 2-05-1576 بتاريخ 15 ربيع الأول 1427 الموافق لـ 14 أبريل 2006، والمتعلق بمنح ماروك كونيك رخصة جيل جديد من أجل إنشاء شبكات عمومية للاتصالات واستغلالها.
- إضافة إلى هذا، قامت الوكالة خلال نفس السنة باتخاذ عدة قرارات تنظيمية أو خاصة بفض النزاعات ونشرها. وهكذا، وفيما يتعلق بفض نزاعات الربط البيني، قامت لجنة التدبير بالوكالة باصدار القرارات التاليين:
- قرار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/05 بتاريخ 27 يونيو 2006 المتعلق بالنزاع بين اتصالات المغرب وماروك كونيك حول تعريفات الربط البيني.
 - قرار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/09 بتاريخ 3 أكتوبر 2006 المتعلق بالنزاع بين ماروك كونيك وميدي تيليكوم حول تعريفات الربط البيني.
- وفيما يخص القرارات الأخرى ذات الصبغة التنظيمية، يمكننا سرد القرارات التالية:
- قرار الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/01 بتاريخ 13 يناير 2006 المتعلق بالموافقة على العرض التقني والتعريفي للربط البيني بشبكة الهاتف الثابت للاتصالات المغرب لسنة 2006؛
 - قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/02 بتاريخ 27 يناير 2006 المتعلق بتحديد قائمة الأسواق الخاصة لسنوات 2006، 2007، 2008؛
 - قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/03 بتاريخ 10 أبريل 2006، يقضي بتعيين المتعهدين الذين يمارسون نفوذا مؤثرا في الأسواق الخاصة للمواصلات برسم سنة 2007؛
 - قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/04 بتاريخ 9 ماي 2006 القاضي بتحديد مصنف تكاليف مستغلي الشبكة المتنقلة الخاضعين لمقتضيات الباب الثالث من المرسوم رقم 1025-97-2 كما تم تغييره وتتميمه والمتعلق بالربط البيني لشبكات المواصلات برسم سنة 2007؛
 - قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/06 بتاريخ 28 يوليو 2006 يتمم القرار رقم 12/04 بتاريخ 29 ديسمبر 2004 الذي يحدد نظام الموافقة على المعدات الطرفية والتجهيزات الراديوكهربائية؛
 - قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 07/06 بتاريخ 28 يوليو 2006 المتعلق بتحديد المواصفات التقنية للموافقة على المعدات الطرفية والتجهيزات الراديوكهربائية؛
 - قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 08/06 بتاريخ 28 يوليو 2006 ينسخ ويحل محل القرار رقم 01/12 بتاريخ 23 مارس 2001 يحدد كفاءات التصريح بالاستغلال التجاري للخدمات ذات القيمة المضافة؛
 - قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/10 بتاريخ 4 أكتوبر 2006 المتعلق بتحديد كفاءات وشروط تفعيل إمكانية حمل الأرقام الهاتفية؛
 - قرار المدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/11 بتاريخ 27 نونبر 2006 المتعلق بكفاءات الإشهار و إعلام المستهلك في مجال خدمات المواصلات؛
 - قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/12 بتاريخ 24 نونبر 2006 القاضي بإحداث لجنة للتحقيق العملي لتقسيم الحلقة المحلية للاتصالات المغرب؛
 - قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/13 بتاريخ 18 ديسمبر 2006 المتعلق بتحديد معدل مكافأة رأس المال المستعمل من أجل تقييم تكاليف خدمة الإنهاء في الشبكة الثابتة وتكاليف الحلقة المحلية للاتصالات المغرب لسنة 2007؛
 - قرار للمدير العام للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات رقم 06/14 بتاريخ 18 ديسمبر 2006 المتعلق بتحديد معدل مكافأة رأس المال لخدمة الإنهاء في الشبكة المتنقلة للاتصالات المغرب ولميدي تيليكوم لسنة 2007.

النتائج المالية لسنة 2006


تميز نشاط الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، برسم سنة 2006، بتقوية دورها كمنظم لقطاع المواصلات، وكذا بتحقيق إنجازات بارزة. وبالفعل، سجلت سنة 2006 تطورا قويا عرفه قطاع المواصلات، كان له تأثير إيجابي على النتائج المالية للوكالة.

وهكذا، فقد تميزت سنة 2006 بـ:

- مساهمة الوكالة في ميزانية الدولة بمبلغ قدره 220 مليون درهم؛
- مساهمة الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات في عملية إعادة تهيئة طيف الترددات بدفع مبلغ 90 مليون درهم لإدارة الدفاع الوطني؛
- إنجاز دراسات متعددة خاصة تلك المتعلقة بالقيمة الاقتصادية لطيف الترددات وتأثير تكنولوجيا المعلومات على التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- تنظيم الاجتماع السنوي لهيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المخصصة (ICANN)؛
- إنهاء برنامج توسيع منشآت المعهد الوطني للبريد والمواصلات؛
- تدعيم سياسة تحصيل ديون الوكالة عبر توقيع اتفاقية مع الخزينة العامة للمملكة؛
- تطبيق إصلاح يشمل التعليم العالي في المعهد الوطني للبريد والمواصلات.


وتتمثل المؤشرات المالية الأساسية فيما يلي:

1. ارتفاع رقم المعاملات: +36%




عرفت سنة 2006 ارتفاعا قويا للنشاط، بنمو قدره 36% بالنسبة لرقم المعاملات. وتم تحقيق هذه النتيجة بفضل تطور رقم معاملات المشغلين، الذي يشكل قاعدة لحساب المساهمة في التكوين وفي توحيد المعايير، وكذا بفضل مشاركة المشغلين الثلاثة الأساسيين في عملية إعادة تهيئة طيف الترددات بما يعادل 72 مليون درهم.

2. ارتفاع ناتج الاستغلال: +36%



عرف ناتج الاستغلال ارتفاعا قويا من 97,5 مليون درهم سنة 2005 إلى 132,4 مليون درهم سنة 2006. ويعد هذا الأداء ثمرة ارتفاع رقم معاملات الوكالة رغم ارتفاع تكاليف الاستغلال بنسبة 20%.

3. الارتفاع القوي للناتج الصافي: +83%



بلغ الناتج الصافي 95,3 مليون درهم بتحسن بلغ 83% بالمقارنة مع سنة 2005، وذلك بفضل الأداء الجيد لناتج الاستغلال المضاف إليه تحسين الناتج المالي (+50%) وبالتالي، سجلت القدرة التمويلية الذاتية ارتفاعا بنسبة 42% بالمقارنة مع سنة 2005، رافعة بذلك إمكانية الاستثمار للوكالة.

4. أسس متينة

على الرغم من مساهمة الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات في الميزانية العامة للدولة بمبلغ قدره 220 مليون درهم على شكل تخفيض في صندوق التخصيص، فإن أصولها الخاصة تشكل 60% من مجموع التمويل الدائم،

مانحة إياها بالتالي قاعدة مالية صلبة من أجل مشاريعها المستقبلية. وعند نهاية سنة 2006، ارتفع مجموع حصيلة الوكالة إلى 485,5 مليون درهم.

الخصوم	الأصول
التمويل الدائم %80	أصول ثابتة %25
	أصول متقلة %62
الخصوم المتقلة %20	الخزينة %13

وهكذا، فإن الأداء الجيد للوكالة الوطنية لتقنين المواصلات سيسمح بالحفاظ على النتائج في مستوى جيد. وستتابع الوكالة سياستها المتعلقة بتحصيل الديون وتوقع على الخصوص إنجاز العمليات التالية:

- دفع 100 مليون درهم، تطبيقا للاتفاقية الموقعة مع إدارة الدفاع الوطني برسم مساهمة الوكالة في إعادة تهيئة طيف الترددات؛
- المشاركة ضمن التجمع ذا النفع الاقتصادي المتعلق بمشروع جاليليو GALILEO؛
- المساهمة في إنشاء مركز للبرامج الإلكترونية.

www.anrt.ma

الوكالة الوطنية لتقنين المواصفات
مركز الأعمال شارع الرياض، حي الرياض، صندوق البريد 2939، الرباط 10100، المغرب
الهاتف: +212 37 71 84 00 • الفاكس: +212 37 20 38 62